الغش الانتخابى

أسبابه وسبل مواجهته

المستشار الدكتور

إيهاب مختار فرحات



الغش الانتخابى

أسبابه وسبل مواجهته

المستشار الدكتور

إيهاب مختار فرحات

نائب رئيس مجلس الدولة

رقم الإيداع : ٢٠٥٣٦ / ٢٠١٠
الترقيم الدولى
I.S.B.N. 978 - 977 - 320 - 161-0

الطبعة الأولى
١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م

الناشر: مركز الأهرام للنشر والترجمة والتوزيع
مؤسسة الأهرام - شارع الجلاء - القاهرة
تليفون: ٢٧٧٠٣٤٤٥ - ٢٥٧٨١١٠٣
البريد الالكترونى: actp@ahram.org.eg

تصميم الغلاف: المؤلف

المحتويات

مقدمة

فى أواخر عام ٢٠٠٠ تم تعديل قوانين الانتخابات فى مصر وأسندت مهمة الإشراف على عملية الانتخابات السياسية إلى القضاة، وقدر لنا الإشراف على العديد من الانتخابات ورئاسة العديد من اللجان الانتخابية إلا أنه قد واجهتنا صعوبات عدة أثناء عمليات التصويت وأعنى بذلك أنواعا عديدة من الغش الانتخابى.

ولقد ضرب قضاه مصر أروع المثل فى إدارة عملية الانتخاب وتأكيد نزاهتها، وقاموا بإثبات أعمال الغش الانتخابى فى محاضر إجراء العملية الانتخابية وذلك من تلقاء أنفسهم.

ولقد انتظرنا أن يتم إلغاء انتخابات الفائزين المستفيدين من ذلك الغش الانتخابى ولكن دون جدوى. ففى الوقت الذى قامت فيه محاكم القضاء الإدارى — بمجلس الدولة — بإلغاء انتخابات هؤلاء، قامت المحكمة الإدارية العليا بإلغاء هذه الأحكام وتأكيد موقفها بعدم اختصاص محاكم مجلس الدولة بشتى المنازعات التى تتعلق بعملية الإدلاء بالأصوات.

هذا الموقف الذى ظهر لأول مرة فى قضاء مجلس الدولة فقط عام ١٩٩٠.

ولقد تساءلنا كثيرا: أين هى الحقيقة؟ وأين توجد العدالة؟

وفى ربيع عام ٢٠٠٤ قررت أن أقوم بدراسة أحد الأنظمة الديمقراطية محاولا الحصول على الإجابة عن هذه التساؤلات، وقد وقع اختيارى على فرنسا باعتبارها نموذجا قد نجح فى الوصول إلى قاض للعملية الانتخابية برمتها حيث أسند الاختصاص بالفصل فى منازعات الانتخابات السياسية إلى المجلس الدستورى.

وفى شهر فبراير عام ٢٠٠٨ قدر الله عز وجل أن أكون أول مصريا يلتحق بالمجلس الدستورى الفرنسى منذ إنشائه فى عام ١٩٥٨ وحتى كتابة هذه السطور، وأن أشارك فى أعماله الخاصة بنظر المنازعات فى الانتخابات التشريعية الفرنسية التى جرت فى عام ٢٠٠٧. وبقدر اعتزازى بمصريتى وأنا داخل هذا الصرح الشامخ للقضاء الفرنسى، كانت دهشتى – حتى لا أقول صدمتى – أن أعمال الغش الانتخابى مازالت ترتكب بصفة مستمرة فى فرنسا حتى يومنا هذا وهو الأمر الذى يثير غيرة الكتاب والمثقفين الفرنسيين على ديمقراطيتهم وعلى نزاهة انتخاباتهم.

وفى شهر فبراير عام ٢٠١٠ وعلى هامش أعمال المؤتمر حول «تمويل العمليات الانتخابية»، والذى كان يعقده مجلس الشيوخ الفرنسى، كان لى لقاء مع أحد أعلام قانون الانتخاب الفرنسى وهو الدكتور Bernard Maligner حول أحد مؤلفاته «Halte à la fraude électorale» ويعنى باللغة العربية «وقفة فى وجه الغش الانتخابى». وقد أكد لى ذلك الفقيه فساد الانتخابات المحلية التى أجريت فى فرنسا عام ١٩٨٣ وكثرة ارتكاب أعمال الغش الانتخابى والنيل من نزاهتها، الأمر الذى دفعه إلى كتابة مؤلفه المشار إليه فى عشرة أيام فقط، وذلك محاولة منه الوقوف فى وجه ذلك السرطان الذى استشرى داخل المجتمع الفرنسى.

ولسوف تبلغ دهشة القارئ ذروتها حينما يعلم أن جميع الأمثلة التى تمت الإشارة إليها فى هذا الكتاب هى أحداث وقعت بالفعل عند إجراء الانتخابات الفرنسية، بل إن بعضها لا يوجد نظير له داخل المجتمع المصرى.

ولقد كان لزاما على أن أقدم للقارئ المصرى والعربى دراسة عن الغش الانتخابى بأسلوب ميسر، متجنبا الإغراق فى النظريات والفلسفات، التى لا تهم المواطن بوصفه ناخبا، أما المتخصصون الذين يسعون إلى المزيد من التعمق فإننا نحيلهم إلى رسالتنا للدكتوراه بجامعة السوربون – باريس ١ بعنوان: «Le contentieux de l'élection des députés en France et en Egypte»، ويعنى باللغة العربية «المنازعة فى انتخاب النواب فى فرنسا ومصر»، وكذلك إلى مؤلفنا باللغة الفرنسية الذى يحمل ذات العنوان والمنشور لدى دار النشر الفرنسية L'Harmattan.

وختاما أطلب من القارئ الكريم العذر مسبقا على ما قد يكون فى هذا الكتاب من نقص أو خلل أو زلل، والله أسأل أن ينفع به السادة القراء، وأن يجعله خالصا لوجهه الكريم وأن يبقيه لى ذخرا يوم الدين «يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم»

إيهاب مختار فرحات

ماهية الغش الانتخابى وتفسيره

جميع الدول - بغض النظر عن أسسها الأيديولوجية (رأسمالية أو اشتراكية) وبصرف النظر عن نظمها السياسية (رئاسية أو برلمانية) وأيا كانت أشكالها الدستورية (ملكية أو جمهورية) – تعلن ولو ظاهرا أن «شرعية السلطة تقوم على انتخابات شعبية». فصوت الشعب هو الأسمى قدرا وهو صاحب السيادة فى أى حكم شرعى.

لذلك فإن الانتخابات السياسية تكتسب أهمية قصوى. فعن طريق الاقتراع يتم دعوة المواطنين للإدلاء برأيهم واختيار ممثليهم الذين سوف يعبرون عن إرادتهم بصورة دائمة، ومن المحتم أن يمارس هذا الاختيار بشروط كافية من الحرية والنزاهة حتى يكتسب الحكم الديمقراطى معناه. ويجب أن يكون المنتخبون معينين من قبل غالبية الناخبين وإلا كانت الديمقراطية كلمة بلا جدوى بل وتنتفى شرعية هذا الحكم.

وهكذا فإن الانتخابات لا تزال هى الأساس فى تشكيل الإرادة الشعبية وواحدة من المحركات الرئيسية لآلة الدولة. فعن طريق التصويت تعتبر الانتخابات بالنسبة للمواطن العمل الأساسى الذى يشارك به فى الحياة العامة. فالانتخابات تقيم بشكل دورى التوافق الفكرى الضرورى بين الحكام والمحكومين، وهو ما يعد بدوره ضمانا للاستقرار السياسى والتقدم الاجتماعى، ولذلك فإن صحتها ونزاهتها يجب ألا تكون موضع شك.

عند مطالعة الأحكام القضائية المتعلقة بالانتخابات فى العديد من دول العالم فإنها تكفى فى الإقناع بوجود التزوير ومحاولات الضغط والترهيب.

ونحن دائما نرى هذه التصريحات:

- «لقد جعلوا الغائبين والموتى يدلون بأصواتهم»
- «لقد قاموا بكسر صناديق الاقتراع أثناء نقلها»
- «لقد زاد عدد الناخبين الذين أدلوا بأصواتهم على عدد الناخبين المقيدين أصلا للاقتراع فى تلك اللجنة الانتخابية».

وإذا كانت هذه الوقائع لم تعد شائعة جدا فى فرنسا إلا أنها مازالت مستمرة فى مصر.

وتكون الأسباب عديدة: فبعضها قد يكون مفروضا نتيجة الديمقراطية التمثيلية ذاتها، والبعض الآخر قد يكون إراديا: ومن ذلك الأعمال القانونية أو المادية التى تتخذ عمدا من أجل توجيه أو تغيير وتبديل نتائج الانتخابات، ومن ذلك أيضا التدابير التى تتخذ لممارسة نوع من التأثير غير المسموح به وغير المشروع على صدق ونزاهة العملية الانتخابية.

أولا: ماهية الغش الانتخابى

فى الواقع قد تكون بعض التدابير قانونية، وقد يكون البعض الآخر على العكس غير مشروع، والمشكلة التى تثور هى لمعرفة ما إذا كانت هاتان الفئتان تتشابهان مع الغش الانتخابى. ومن المؤكد أن هناك إجراءات قانونية يمكن اعتبارها مناورات للتأثير على الانتخابات. ومن ذلك على سبيل المثال قرارات إعادة تقسيم الدوائر الانتخابية التى تؤدى إلى تمثيل وجهات نظر سياسية معينة أو حتى حظر حزب سياسى قبل وقت قصير من إجراء الانتخابات.

ولكن هل ينبغى علينا أن نصف هذه الإجراءات والتدابير بأنها غش انتخابى؟ فى الحقيقة يمكن القول «نعم» لأنها توجه بشكل مصطنع نتيجة

الانتخابات، إلا أن مثل هذا التصور للغش الانتخابى سوف يبرز عقبتين رئيسيتين. فهو من ناحية واسع للغاية ومن ناحية أخرى هو تصور غير موضوعى، ذلك أن العملية الانتخابية فى الواقع هى جزء من مجموعة من القواعد القانونية، وبالتالى فإن مشروعيتها لا يمكن تقديرها إلا فى ضوء هذه القواعد، مهما يكن تأثير هذه القواعد على نتائج الانتخابات.

وقد يجادل البعض بأن التصويت يتم فى إطار سياسى، وبالتالى فإنه ينبغى تقييم مدى مشروعيته أيضا وفقا للمعطيات السياسية، إلا أننا سوف نصطدم بالعقبة الثانية لهذا المفهوم الواسع للغش الانتخابى وهو أنه ينطوى على اعتبارات شخصية وتقديرات نسبية.

فى الواقع لا يبدو ممكنا التقييم بموضوعية لمعرفة ما إذا كان الإجراء يجب اعتباره «غير مشروع» على عكس قواعد الديمقراطية. لذلك يجب رفض المفهوم الواسع للغش الانتخابى؛ لأن من شأنه أن يؤدى بالضرورة إلى صعوبات جمة فى التفسير.

فقط يمكن الأخذ بالمفهوم الموضوعى وبالتالى الأكثر تضييقا لتجنب هذه الصعوبات، فلا يعد غشا انتخابيا إلا الأعمال الاحتيالية التى ترتكب بسوء نية وتقوض نزاهة الانتخابات وحريتها، وبعبارة أخرى فإن خرق التشريعات الانتخابية هو ما يعد غشا انتخابيا.

وينبغى التمييز بين الغش الانتخابى وبين المخالفات التى يمكن أن تؤدى أيضا إلى تغيير نتائج الانتخابات ولكنها – على عكس الغش الانتخابى – لم ترتكب لهذا الغرض وإنما كانت من قبيل المصادفة فى كثير من الأحيان، ذلك أن حسن نية مقترفيها ليست موضعا للشك ولكن الغش

الانتخابى على العكس هو مجموعة من الأعمال الإرادية التى ارتكبت من أجل تغيير وتبديل نتائج الانتخابات.

فالعملية الانتخابية ليس لها معنى حقيقى إلا بالقدر الذى تصل به إلى تعيين الأشخاص الذين رغب الناخبون فى اختيارهم، وبهذا الإجراء فقط تكون هناك مشاركة حقيقية للمواطنين فى ممارسة السلطة. فإنه والحالة هذه يأتى الغش الانتخابى لتشويه بل ولإلغاء هذه المشاركة، فيجد الناخب نائبا قد فُرض عليه ولم يرغب أبدا فى نجاحه. ومن ثم فإن الغش الانتخابى هو إنكار للديمقراطية، وبالتالى فإن هناك تناقضا بين مبدأ الانتخاب وبين ممارسة الغش والتزوير الانتخابى، ويحتاج ذلك إلى الشرح والتفسير.

ثانيا : تفسير الغش الانتخابى

قد يظهر الغش الانتخابى كسلاح قتال المؤخرة بقيادة هؤلاء المعارضين للديمقراطية فى ممارسة السلطة وتعميمها على الشعب. فالفئة السياسية الجديدة قد تشهد تحديا متزايدا لسلطتها، وذلك عن طريق المطالبات الملحة وعلى نحو متزايد من الطبقات الاجتماعية المختلفة، بالرغم من القيود المفروضة على حق التصويت. ومن أجل الحفاظ على السلطة تحاول تلك الفئة تشويه نتائج الانتخابات.

فالغش الانتخابى يعد فى الأساس أداة من أدوات الحفاظ على المكاسب الاقتصادية والاجتماعية لتلك الفئة، حيث إنه يرتبط برفض احترام النظام السياسى القائم على موافقة الشعب.

وقد يتخذ الغش الانتخابى معنى آخر فقد يصبح تعبيرا عن صراع ضد أشخاص أو ضد آراء معينة. ويمكن أن يتخذ الغش الانتخابى لتحقيق غرضين مختلفين. إما السعى إلى الحفاظ على أغلبية الأصوات المعرضة للحظر، وإما السعى إلى إنشاء أغلبية جديدة ولكنها مصطنعة. ففى الحالة الأولى يكون الغش الانتخابى صنيعة النواب الذين يعاد انتخابهم، فهؤلاء الأخيرين – خوفا من أن يخسروا ولايتهم – يسعون للاحتفاظ عن طريق منع فوز المعارضة فى الانتخابات. وفى الحالة الثانية فإن المعارضة للنواب الذين يعاد انتخابهم هى التى تلجأ إلى الغش الانتخابى، ولأنها ليست قوية بما فيه الكفاية للفوز بالانتخابات فإنها تسعى إلى زيادة جمهورها بطريقة مصطنعة وبوسائل غير مشروعة. ومن البين أن هاتين الطريقتين للغش الانتخابى تستخدمان فى ذات الوقت فى كثير من الأحيان.

وفى الواقع فإنه إذا بدت نتائج الانتخابات محسومة فلن يكون ضروريا اللجوء إلى الغش الانتخابى لتقويض مشروعية العملية الانتخابية، مادام النواب الذين يعاد انتخابهم سوف يحتفظون بمقاعدهم، كما أنه من جانب آخر ليس مجديا، مادامت المعارضة لا توجد لديها أية فرصة للفوز، ومن ثم يكون أثر الغش الانتخابى إذا وجد محدودا للغاية. لذلك فإنه فى الانتخابات الأكثر اشتعالا، والتى تكون نتائجها غير مؤكدة يتم اللجوء إلى الغش الانتخابى. فنقل بعض الأصوات يمكن أن يكون حاسما. لكن يجب عدم الاعتقاد بأن كل انتخابات محتدمة يتم اللجوء فيها إلى الغش الانتخابى، وإنما يبدو استخدامه فقط فى حالة ما إذا كان الصراع الانتخابى قد تجاوز حدوده.

فهو إذن ذلك الهوس السياسى - كنوع من المبالغة - بازدياد شدة المصلحة المدنية الذى يقود المرشحين ومؤيديهم لانتهاك قواعد الديمقراطية، ليس لأنهم يرفضون من حيث المبدأ احترام نتائج التصويت عموما الذى يبحثون عن اجتيازه رغما عن الإرادة الحقيقية للناخبين، وإنما لأنهم يضعون انتخابهم الشخصى فوق المبادئ الديمقراطية. وكلما كانت الانتخابات مشوبة بذلك الهوس، كانت الوسائل المستخدمة للفوز بالانتخابات مبالغا فيها وكان اعتبار المرشح للناخب أنه وسيلة للوصول إلى تحقيق غاياته الخاصة، وليس باعتباره صاحب الاختيار الحاسم.

وإذا كان الهوس السياسى هو مصدر استخدام الغش الانتخابى إلا أن هناك سببا آخر يمكننا من فهم هذا الاستخدام وهو عيوب التشريعات التى تنظم عملية التصويت. فقد وضعت تلك التشريعات تدريجيا، وتم الإعلان مبكرا عن المبادئ الأساسية التى تقوم عليها، وهى الحرية وسرية التصويت، إلا أن وضعها موضع التنفيذ كان بطيئا. لهذا فإن الثغرات العديدة فى هذه التشريعات قد سمحت وسهلت ظهور الفرص المتعددة للغش الانتخابى، بل ويحتمل أن ترد فى النصوص ذاتها.

التصنيف القانونى للغش الانتخابى

الغش الانتخابى له أوجه عديدة ومتنوعة وبعضها يكون نتيجة لخيال خصب جدا. وغالبا ما يكون فظا ظاهرا للعيان، وفى أحيان أخرى يكون خفيا وخادعا، لهذا وجب علينا أن نحاول تصنيفه. ويمكننا أن نقوم بدراسته وفقا لكل مرحلة من مراحل العملية الانتخابية وتصنيفه فيما يتعلق بكل منها، ومن الممكن أيضا تحليله حسب مصدره ونشأته، وأخيرا يمكننا تناوله وذلك بالتفرقة بين الغش الانتخابى ذى السمة القانونية وذلك الغش ذى الطبيعة المادية. بيد أن كل هذه التصنيفات لا تبدو مرضية لأنها لا تظهر أثر الغش الانتخابى على عملية صنع القرار من قبل الناخبين، ذلك أن كل غش انتخابى يهدف فى المقام الأول إلى الإفساد والنيل من حرية اختيار الناخبين ولذلك فإن التصنيف الأكثر قبولا والأكثر وضوحا إنما يجب أن يتجه إلى تأثير الغش الانتخابى على إرادة الناخبين.

ومن هذا المنظور يمكن للمرء أن يميز بين مجموعتين رئيسيتين من الغش الانتخابى، ذلك الغش الذى يسعى مرتكبوه بشكل مباشر وبطريقة غير مشروعة للتأثير على الناخبين لضمان الحصول على أصواتهم وذلك قبل الإدلاء بالأصوات. وذاك الغش الذى يصدر بعد إدلاء الناخبين بأصواتهم بحرية تامة والذى يسعى مرتكبوه إلى تشويه وتزوير نتائج الانتخابات.

أولا: الغش الانتخابى لإفساد إرادة الناخبين

هناك عوامل كثيرة تلعب دورها فى تحفيز الناخبين مثل شخصية المرشحين ومنهجية الأحزاب التى ينتمون إليها وبرنامجهم الانتخابى

وما إلى ذلك، وهذا هو دور الدعاية الانتخابية لتقديم كل هذه المعلومات إلى الناخبين. فحرية الناخبين فى الواقع تكون مشروطة بوجود معلومات مسبقة وموضوعية، وإذا كانت هذه المعلومات غير كافية أو موجهة أو مشوهة، فإن ذلك يعد اعتداء ونيلا من الإرادة الحرة للناخبين يوقعهم فى الخطأ عند الاختيار. وهذا هو النوع الأول من الغش الانتخابى والذى تهدف فيه الطرق الاحتيالية إلى تضليل الناخبين لإيقاعهم فى الخطأ. وقد يتم التأثير على حرية الناخبين بطريقة أخرى، حيث يمكن إفساد إرادتهم عن طريق الرشوة، وذلك هو النوع الثانى من الغش الانتخابى. وأخيرا فإن النوع الثالث من الغش يتمثل فى التصدى مباشرة لإرادة وحرية الناخبين عن طريق أعمال الضغط والإكراه.

١) الشائعات والأخبار الكاذبة

يمكن وصف هذا النوع من الغش – فى الغالبية العظمى من الحالات – بأنه المستخدم فى اللحظة الأخيرة من الدعاية الانتخابية. فيتم نشر الأخبار الكاذبة عن طريق الكتيبات والمنشورات والملصقات أو عن طريق الصحافة، إما عشية الانتخابات أو فى نفس يوم الانتخابات. وعلى الصعيد التقنى فيجب أن تكون فى مثل ذلك التوقيت لأنها لا يمكن أن تصل إلى غايتها إلا إذا كان الخصوم غير قادرين على إثبات الحقيقة قبل الانتخابات. ويمكن لنا أن نميز بين فئتين من الأخبار الكاذبة: الأولى هى تلك التى تمس وقائع خارجة عن الحملة الانتخابية ولا تستهدف صراحة المرشحين، ونصفها بأنها طرق احتيالية غير مباشرة. والفئة الثانية من الأخبار الكاذبة هى التى تستهدف مباشرة بعض المرشحين فى الانتخابات وهى ما نسميها بالطرق الاحتيالية المباشرة.

أ) شائعات وأخبار كاذبة غير مباشرة

تكون هذه الطرق خفية وماكرة، حيث يستهدف مقترفوها نشر الأخبار الكاذبة والتى تكون غريبة على العملية الانتخابية ذاتها ويكون تأثيرها أقل على نتائج الانتخابات، ولكن هذه الأخبار الكاذبة تنعكس على مرشح معين أو قائمة بذاتها إما فى مصلحتهم وإما ضدها. وهذه الطرق الملتوية وغير المباشرة يكون اللجوء إليها نادرا لأن فاعليتها غير مؤكدة وبالفعل فإن تأثير تلك المعلومات العامة والبعيدة عن الانتخابات قد يمر دون أن يلاحظها أحد من الناخبين الذين لن يروا بالضرورة وجود علاقة بين الانتخابات وتلك الأخبار التى قد لا تؤخذ فى الاعتبار، إلا أن الأمر على غير ذلك فيما يتعلق بالطرق الاحتيالية المباشرة التى يمكن أن يكون تأثيرها على هيئة الناخبين كبيرا.

ب) شائعات وأخبار كاذبة مباشرة

فى هذه الحالة تستهدف الأخبار الكاذبة العملية الانتخابية تحديدا وعلى الأخص الدعاية الانتخابية، ويمكن أن تنتشر فى اتجاهين مختلفين، فإما أن يستهدف مروجوها شخصية المرشحين وإما أن يحاولوا إيقاع الناخبين فى الخطأ عن طريق تضليلهم فيما يتعلق ببعض الترشيحات. وفى الحالة الأولى فإن هذه الأخبار الكاذبة يرتبط معظمها بالإهانة والتشهير. أما فى الحالة الثانية، وتكون ذات طابع تقنى أكثر، فهى لا تستهدف شخصية المرشحين، وإنما تستهدف الترشيحات عموما والتحالفات الانتخابية.

● *أخبار كاذبة عن شخصية المرشحين:* غالبا ما تتضمن الحملة الانتخابية بعض التجاوزات وتتحول المعارك الانتخابية فى كثير من الأحيان إلى

صراع ضد الأشخاص، خاصة إذا كانت الدائرة الانتخابية مقصورة على فئة معينة. فبدلا من الاعتراض على الأفكار والبرامج التى يروج لها المرشح نجد المعارضين يهاجمون مباشرة صفاته الشخصية من أجل تشويه سمعته بين الناخبين، وبالتالى النيل من مصداقيته.

ومن الطبيعى أن تكون المناظرات الانتخابية محتدمة، ومع ذلك يجب ألا تتجاوز حدودا معينة، فلطالما يوصف المرشح بأنه «بائس» «نذل» «خائن» وغير ذلك من الأسماء التى هى فى الواقع شائعة أثناء الحملة الانتخابية، حيث تكون المشاعر السياسية متأججة، وأنه يمكننا الاستهانة بهذه الإهانات وتركها جانبا ومتابعة الطريق، ومن ذلك عبارة «الكلاب تنبح والقافلة تسير» إلا أن هناك نوعا من الأخبار الكاذبة والتشهير بالمرشحين يتعدى فعلا كل الحدود المسموح بها. وهذا ينطبق على بعض الإدعاءات التى تستهدف أشخاص المرشحين مثل الإعلان عن جنونهم ومن ذلك أيضا الإعلان عن عدم الأهلية القانونية للخصم وإنكار صفته كمواطن. ولكن الإدعاءات التى تستهدف سمعة وكرامة المرشح هى الأكثر استخداما، والأمثلة عليها كثيرة ومتنوعة. ويمكن كذلك استهداف سمعة المرشح عن طريق الإدعاءات الكاذبة بارتكابه مخالفات أثناء حملته الانتخابية، وأحيانا أخرى يكون سلوك المرشح وطريقة أدائه لولايته السابقة سببا لنقده بطريقة مبالغا فيها. وأخيرا فإن الاتهامات بعدم تنفيذ الوعود السابقة أو اللجوء إلى التزوير كثيرا ما تستخدم.

وإذا كانت الإهانات والتشهير تستخدم غالبا فإنها يمكن أن تكون كذلك لوجود المأجورين عليها بصفة خاصة، وكذلك الحال بالنسبة للأخبار الكاذبة عن الترشيحات ذاتها.

● *أخبار كاذبة عن التقدم بالترشيحات:* يمكننا القول بأن تلك الأخبار الكاذبة تستهدف تزييف كل معلومات الاختيار المقدمة للناخب بالقدر الذى يجعله يتجه تلقائيا إلى التصويت فى اتجاه معين، ولهذا فإن العناصر الموضوعية للاختيار فى المنافسة الانتخابية تكون مبتورة.

ويمكننا تحديد مجالين تكون فيهما تلك الأخبار الكاذبة محلا للتطبيق أولهما: يتعلق بالانسحاب والتنازل عن الترشيح، وثانيهما: يتعلق بالترشيح الحزبى والدعم السياسى.

● *أخبار كاذبة عن الانسحاب والتنازل عن الترشيح:* يجب النظر فى عدة افتراضات فيمكن إعلان انسحاب أحد المرشحين فى حين أنه مازال فى المنافسة وذلك لتقليل عدد الأصوات التى يمكن أن يحصل عليها، وعلى العكس قد يدعى أحد الخصوم كذبا مساندة أحد المرشحين بغية تشتيت الأصوات التى قد يحصل عليها المنافسون الآخرون. مثل هذه الإدعاءات تعطيه فرصة أكبر لانتخابه لأنه يمكن أن تمنع من إعطاء الأصوات للمرشح الآخر الأفضل منه عند إجراء الجولة الأولى من الانتخابات.

ولنفس الغرض يمكن للمرشح أن ينفى تنازل مرشح لحساب ثالث. وسوف تكون النتائج متماثلة مع ما سبق أن ذكرناه آنفا، ذلك أن إعطاء الأصوات لصالح المرشح المستفيد من التنازل سيكون مآله الفشل نتيجة تلك الأخبار الكاذبة.

وأخيرا يمكن لمرشح أو لأنصاره أن يعلنوا انسحاب مرشح آخر لصالحه فى حين أنه انسحب نهائيا وكليا وليس لصالح مرشح آخر.

ويجب ملاحظة نوع أخير من الأخبار الكاذبة فيما يتعلق بالتنازل عن الترشيح، ففى حالة تنازل مرشح عن ترشيحه لحساب مرشح آخر قد يقوم الخصم بمحاولة كسب الأصوات التى سوف تعطى لذلك المرشح، وذلك عن طريق الإدعاء كذبا بأنه المستفيد من ذلك التنازل.

وجميع الطرق الاحتيالية بنشر الأخبار الكاذبة التى تم ذكرها تعتمد بطبيعة الحال على رد الفعل التلقائى للناخبين ذلك أن تصويتهم لن يكون مبنيا على إرادتهم، وإنما على المعطيات الانتخابية الظاهرة والمعلنة، إلا أن تأثير هذه الأخبار الكاذبة ممكن أن يكون محدودا، وبعضها يكون ضعيفا. ذلك أن تكذيبا لتلك الأخبار والمعلومات الخاطئة يمكن أن يتدخل ويعيد إعلاء الحقيقة وحتى فى حالة عدم وجود مثل ذلك التكذيب فليس أكيدا أن يقوم الناخبون بالتصويت فى الاتجاه المطلوب، فإذا كان المرشح الذى يزعم أن التنازل قد تم لصالحه بعيدا من الناحية السياسية عن ذلك الذى تنازل عن ترشيحه، فمن المرجح أن يمتنع الناخبون عن التصويت بدلا من إتباع تلك المعلومات، فلكى تأتى تلك الأكاذيب بثمارها يجب أن تبدو قريبة من الحقيقة وأن يكون المستفيد منها أيضا قريبا من ذات الاتجاه السياسى للمرشح الذى قام بالتنازل المزعوم.

● *أخبار كاذبة عن الترشيحات والدعم الحزبى:* بوجه عام لا يتقدم المرشح وحده منعزلا أمام الناخبين، فلكى يعطى وزنا لترشيحه وزيادة فرص انتخابه يجب عليه الحصول على ترشيح حزب سياسى بالإضافة إلى الدعم والمساندة للتنظيمات والأشخاص الحزبية ذات النفوذ. وسوف تتم مساندته بقوة أثناء الدعاية الانتخابية وسيرى الناخبون فى هذا الدعم دليلا على شعبية وصدق هذا المرشح. ولهذه الأسباب نجد بعض

المرشحين يلجئون إلى الطرق الاحتيالية وارتكاب الغش فى ذلك المجال فنجد بعضهم يلجأ إلى الإعلان والإدعاء كذبا بأنهم يتمتعون بدعم الكثير من الشخصيات السياسية.

وجميع حالات الغش الانتخابى التى تم استعراضها هدفها أن تفاجئ الناخبين بتزييف المعطيات والمعلومات التى على أساسها سوف يقومون بالتصويت، وبالتالى يقوم الناخبون بالإدلاء بأصواتهم التى يعتقدون أنها تمثل اختيارهم الحقيقى، إلا أن هذا ليس صحيحا.

وهذا النوع من الغش الانتخابى ليس فعالا ولن ينتج أثره إلا إذا كان الناخبون لا يدركون أنهن واقعون تحت تأثير تلك الأخبار والمعلومات الكاذبة.

ولكن هناك نوعا آخر من الغش الانتخابى يلجأ إليه بعض المرشحين الذين يبحثون عن تغيير وتبديل أو حتى عكس إرادة الناخبين بفضل اللجوء إلى طرق غير مشروعة، وعلى سبيل الخصوص عن طريق الرشوة.

٢) الرشوة

تكمن الرشوة فى تضليل الناخبين بفضل المزايا العديدة التى يقوم المرشح بتزويدهم بها بهدف كسب أصواتهم. فالمرشح الراشى والناخبون المرتشون – إذا جاز التعبير- يكونون شركاء فى مشروع مشترك وهو انتخاب الأول. ولا يمكننا إطلاقا القول إن الناخبين هم ضحايا لهذه الرشوة؛ لأنها بصفة عامة محل تقدير من جانبهم مادامت تمنحهم مزايا أو عطايا. وسوف يكون من العدل وصف هؤلاء الناخبين بأنهم «المستفيدون» من الرشوة وأن الضحايا هم فقط باقى المرشحين.

والرشوة تعد انتهاكا لمبدأين أساسيين يحكمان حق الانتخاب وهما حرية التصويت والمساواة بين المرشحين. فخرق تلك المساواة واضح، ذلك أن المرشحين الذين لديهم الموارد المالية الكبيرة هم فقط الذين يمكنهم الإقدام على استخدامها، ومن ثم يكون هناك تقويض لمبدأ تكافؤ الفرص منذ البداية. فالمرشح الراشى يحيط نفسه «بعملاء» ليس بفضل كفاءته أو برنامجه الانتخابى - وهو الأمر المشروع - وإنما فقط بفضل منحه العطايا. وبهذا النظر تعتبر الرشوة اعتداء كذلك على حرية التصويت والاقتراع. فعلى صعيد التعبير عن الرأى تظل الحرية بطبيعة الحال كاملة، ولكن الأمر الذى على خلاف ذلك على الصعيد النفسى، وهى فى حقيقة الأمر تكون مسلوبة. فالناخب الذى تقع عليه عطايا المرشح لم يعد يحدد تصويته على أساس المصلحة العامة ولكن فقط على أساس ما يعتقد أنه فى مصلحته الشخصية، إلا أنه فى الواقع لا يخدم سوى مطامع ذلك المرشح صاحب الرشوة. بالطبع يجنى الناخب الميزة الحالة من تلك الرشوة، والتى قد لا يمكن إهمال أهميتها بالنسبة إليه، إلا أنه يخاطر بأن يتم تمثيله عن طريق شخص منتخب لا يشترك معه فى ذات الآراء والأهداف السياسية.

فالرشوة تعد إذن اعتداء صارخا على الديمقراطية. والأخطر من ذلك أن الناخبين لا يدركون ذلك بسهولة، فالرشوة تستخدم كثيرا ولكن ليس دائما من السهل اكتشافها ونادرا ما يمكن إقامة الدليل عليها والإبلاغ عنها، ولذلك تبدو الرشوة نوعا خاصا من الغش الانتخابى أكثر إضرارا وإفسادا لحرية الانتخابات ونزاهتها.

والرشوة لها مظاهر متعددة وأشكال متنوعة ولا يمكننا أن نحصيها جميعا، إلا أنه يمكننا مع ذلك أن نقسم وقائع الرشوة الأكثر استخداما

أو الأكثر ابتكارا إلى فئتين: الأفعال التى تشكل رشوة مباشرة، وتلك التى تعتبر رشوة غير مباشرة.

أ) الرشوة المباشرة

يمكن أن تتخذ الرشوة المباشرة صورة إعطاء التبرعات والهدايا النقدية أو العينية أو الوعود بمنح العطايا أو الوعود بالتعيين فى وظائف الدولة أو الوظائف الخاصة أو أية مزايا أخرى مباشرة وشخصية لواحد أو أكثر من الناخبين، فنطاقها واسع وممتد.

ومن أقدم الأشكال المتعارف عليها وأكثرها استخداما هو تقديم الطعام والشراب. ولكن لكى يكون هناك رشوة للناخبين يجب أن تتخذ نطاقا وامتدادا معينا؛ لأنه عادة ما يقوم جميع المرشحين بدفع مقابل المشروبات خلال الاجتماعات الانتخابية فى القرى والمدن.

وإذا كان تقديم الطعام والشراب هو أكثر صور الرشوة انتشارا وسذاجة، فإن شراء أصوات الناخبين عن طريق التبرعات والهبات النقدية هو الأكثر فظاظة والأكثر خزيا وفضيحة.

ومن جهة أخرى يمكن للرشوة أن تتخذ أشكالا مبتكرة، فمن أجل إعطائها فاعلية كبرى يتم إجراؤها على مرحلتين، فقبل الانتخابات لا يعطى المرشح الراشى إلا نصف العملات الورقية للناخبين وأما النصف الآخر فيعطيه إليهم بعد الانتخابات إذا ما تم انتخابه فعلا وهذه هى الرشوة المشروطة إذا جاز التعبير.

وأخيرا فإن الهبات والعطايا أو الوعود بالخدمات أو بالتعيينات أو بالأوسمة، هى أشكال مألوفة أيضا للرشوة المباشرة.

ب) الرشوة غير المباشرة

تعتمد الرشوة غير المباشرة أيضا على إغراء الناخبين من أجل الحصول على أصواتهم ولكن – على خلاف الرشوة المباشرة – تكون الوسائل المستخدمة مختلفة. ويمكننا أن نميز بين نوعين أولهما: الوسائل الشبيهة بالرشوة، وثانيهما: الرشوة الجماعية.

● ***الوسائل الشبيهة بالرشوة:*** هذا النوع من الرشوة هو معقد للغاية، فالمزايا التى يتم منحها لا تشكل فى حد ذاتها نوعا من الرشوة لأنه قد يمكن منحها خارج أية عملية انتخابية أيضا، ولكن التقاء هذه المزايا والعطايا مع فترة الانتخابات وكذلك طريقة منحها هو ما يولد الرشوة. فعلى سبيل المثال وفى أحدى الدوائر الانتخابية فإن المعاشات والنفقات الممنوحة لكبار السن المعسرين قد يتم توزيعها فقط عشية الانتخابات، وفى هذه الحالة يسعى مرتكبو ذلك الغش الانتخابى إلى جعل هذه الفئة من الناخبين يعتقدون أنهم أنفسهم السبب وراء توزيع تلك الأموال مباشرة. وعلى ذلك يمكن القول بأن هذه رشوة.

● ***الرشوة الجماعية:*** تهدف الرشوة الجماعية – عن طريق الوعود أو تقديم منفعة جماعية – إلى إغراء جميع الناخبين فى دائرة انتخابية أو فئات عديدة منهم ممن يطمحون إلى هذه المنفعة. ولذلك فإن هذا النوع من الرشوة لا يقع إطلاقا على مواطنين بعينهم وإنما تظل غير

شخصية، فجماعة الناخبين بصفتهم هذه هى من يتم إغواؤها بالرشوة ومن خلالها أفراد الناخبين.

فالمساعى والأنشطة الاجتماعية هى التربة الخصبة لممارسة تلك الرشوة الجماعية، وينبغى التركيز كذلك على الوعد بالتنازل عن البدلات النقدية للتمثيل فى المجالس النيابية، فنجد مرشحا يصرح بأنه سوف يتنازل عن المقابل النقدى كله أو بعضه إلى ناخبيه، هذا الوعد يتملق ويداهن بلا ريب مشاعر المساواة لدى الناخبين.

وغنى عن البيان أن هذا النوع من الرشوة هو صنيعة المرشحين الأغنياء وعلى حساب المرشحين الذين ليسوا كذلك، ومع ذلك فإن هذا النوع من الرشوة يكون استخدامه قليلا نسبيا.

والرشوة، سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة، يمكن أن يكون لها أثر فى تضييق نطاق اهتمام الناخبين بأن تجعلهم لا يأخذون فى اعتبارهم إلا مصلحتهم الفردية والشخصية، ومع ذلك فإن فعاليتها يمكن أن تكون محدودة. فإذا كان الوعى السياسى للناخب كبيرا فإن تلك الرشوة لن يكون لها تأثير على إرادته وإنما سوف يقوم بالتصويت بحرية حسبما يتراءى له، وهو ما يجعل الضغط والإكراه على الناخبين أكثر فاعلية وأكثر وطأة.

٣) الضغط والإكراه

يعتبر الضغط والإكراه اعتداء صارخا على حرية التصويت وينصب تأثيرهما على التعبير عن إرادة الناخب أكثر منه على هذه الإرادة فى

حد ذاتها، فهذه الإرادة لا تتغير ولا تتأثر بطريقة مباشرة بهذا الضغط أو الإكراه، فالناخب يظل محتفظا بكامل قدرته وإمكانياته بالاختيار حسب توجهاته السياسية، فهو يحتفظ بكامل رؤيته وبصيرته ولكن تجسيد قراره هو ما يتم اعتراضه فقط عند الإدلاء بالأصوات.

وأعمال الضغط والإكراه تثير انفصالا بين الاختيار الحقيقى للناخب داخليا وبين الصوت الذى يدلى به، هذا التصويت يمكن اعتباره فى الواقع تعبيرا عن إرادة هؤلاء الذين ارتكبوا ذلك الغش الانتخابى من إكراه وضغط على الناخبين.

وتتخذ أعمال الضغط والإكراه للناخبين أشكالا وصورا عديدة يمكن تقسيمها إلى فئتين: الضغط والإكراه المادى من ناحية وكذلك الضغط والإكراه المعنوى من ناحية أخرى.

أ) الضغط والإكراه المادى

تتألف أعمال الضغط والإكراه المادى - كقاعدة عامة - من تصرفات فظة وعمليات اعتداء علنية لانتهاك حرية الناخبين الذين إما يضطرون إلى التصويت فى اتجاه معين مجبرين عليه، وإما على العكس يتم منعهم من التصويت على النحو الذى يرونه.

- ***التصويت القهرى:*** التصويت القهرى ليس فقط إجبار الناخبين على التصويت، ولكن أيضا إرغامهم على التصويت فى اتجاه معين ومع ذلك فإن هذه الصورة من الغش الانتخابى تكون نادرة، ذلك أن تنفيذها معقد

نسبيا لأنه لا يتطلب فقط جلب الناخبين إلى مراكز الاقتراع ولكن أيضا ضمان أنهم سوف يصوتون فى الاتجاه المطلوب.

وعلى العكس سوف يكون الأمر أكثر سهولة عند منع الناخبين المشهورة معارضتهم من الإدلاء بأصواتهم، وهو الأمر الذى يجعل التصويت القهرى عديم الفائدة تقريبا. وفى الواقع فإنه ليس ضروريا التضخيم - على نحو مغالى فيه - فى عدد الأصوات التى يتم الحصول عليها وإنما من الضرورى للنجاح فى الانتخابات أن يتم الحصول على الأغلبية اللازمة قانونا.

• *المنع من التصويت*: الناخبون ضحايا هذا النوع من الغش الانتخابى يرون أنفسهم محرومين من إمكانية التصويت. والطرق المستخدمة لمنعهم عديدة ومتنوعة، والطريقة الأكثر شيوعا هى استخدام القوة لحظر دخولهم إلى مراكز الاقتراع. على سبيل المثال: عند بدء عملية التصويت يقوم حشد تابع وموال لأحد الأحزاب بوضع الحواجز والعراقيل لمنع دخول الناخبين من الحزب المعارض إلى قاعة الانتخاب. وفى مثال آخر: فإن ذات الغش الانتخابى بمنع الناخبين من التصويت قد يكتسى مظهرا شرعيا، فنجد أن قاعة الاقتراع يكون محظور دخولها لبعض الناخبين من قبل قوات الأمن التى وضعت عند الباب بناء على أوامر رئيس اللجنة الانتخابية، ولكن لا يوجد ما يبرر هذا الإجراء لعدم وجود أية قلاقل أو اضطرابات يخشى منها على العملية الانتخابية.

وقد يحدث كذلك أن يلجأ مرتكبو هذا النوع من الغش الانتخابى إلى اللجوء إلى وسائل شاذة وغريبة منها على سبيل المثال احتجاز عدد من الناخبين أو حتى حبسهم عشية الانتخابات.

وبخلاف المنع من دخول قاعات التصويت فإن هناك إجراءات أخرى يمكن أن ينتج عنها كذلك منع تصويت العديد من الناخبين. ومن ذلك على سبيل المثال عدم توزيع البطاقات الانتخابية على العديد من الناخبين فى حين يكون الإدلاء بالأصوات مقصورا على الناخبين الذين يحملون هذه البطاقات وبالرغم من أن شخصية من لا يحملونها ليست محلا للشك. ومن ذلك أيضا تبديل أماكن التصويت بالمخالفة للقانون.

ب) الضغط والإكراه المعنوى

لا يهدف هذا النوع من الغش الانتخابى إلى الاعتداء على الحرية البدنية للناخبين ولكن يعمل على التأثير على وعيهم ومن ثم انتهاك حرية التصويت من الناحية المعنوية. فالناخبون الذين يشعرون بالتهديد والتخويف سوف يقومون بالإدلاء بأصواتهم تحت سيطرة ذلك الخوف.

وقد لا يكون الإكراه قويا بالدرجة التى تكفى لإثارة تلك المشاعر إلا أن قليلا من الضغط يمكن أن يكون كافيا أحيانا للتأثير على الناخبين فيستند اختيارهم على الاعتبارات التى تملى عليهم.

ويمكن للضغط والإكراه المعنوى أن يتخذ أشكالا عديدة ومصادر مختلفة وعلينا أن نميز بين تجاوزات الحملة الانتخابية وبين إساءة استعمال السلطة، وأخيرا الاعتداء والنيل من سرية التصويت.

- *تجاوزات الدعاية الانتخابية:* يجب أن تهدف حملة الدعاية الانتخابية إلى إخبار الناخبين بكل ما يتعلق بالعملية الانتخابية، ولكنها يجب أن تظل فى إطار معين لا تتجاوز حدوده وألا يكون هدفها إخبار الناخبين

بمعلومات موجهة فقط لصالح بعض المرشحين. فإذا كانت الدعاية الانتخابية مفرطة وزائدة على الحد بأن يقع الناخبون تحت تأثيرها بدون توقف فإنهم لن يكونوا قادرين على اتخاذ قرارهم بموضوعية، وبطبيعة الحال إذا كان اللجوء إلى ذلك السلوك هو من قبل جميع المرشحين فإنه سوف ينتج نوعا من التعادل بينهم وتظل حرية الناخبين مصونة بطريقة أو بأخرى، إلا أن تجاوزات الدعاية الانتخابية تكون خطيرة إذا كانت صنيعة أحد المرشحين فقط، ومن ثم يتم الإخلال بالمساواة بين ذلك المرشح وبين خصومه وتفقد العملية الانتخابية معناها. وتؤثر تجاوزات الدعاية الانتخابية على العقل الباطن للناخبين، ويكون ذلك النوع من الغش الانتخابى منتشرا ومن الصعب تقديره ومعرفة مداه، إلا أن هناك على العكس نوعا آخر من الضغط أكثر مباشرة وأكثر حدة وهو الضغط الناتج عن إساءة استعمال السلطة.

● *إساءة استعمال السلطة:* هذا النوع من الغش الانتخابى يستخدم للوصول إلى الأغراض الانتخابية للسلطة التى تسعى إلى تنصيب مرشحيها أو مؤيديهم وهو سوء استخدام السلطة أو النفوذ فى أبشع صوره. ويستفيد مرتكبو هذا الغش من مكانتهم فى المجتمع من أجل التأثير على الناخبين وجعلهم يصوتون فى اتجاه معين. ويمكننا تقسيم هذا الغش حسب مصدره، فعلينا أن نميز بين الضغط الحكومى والإدارى، وبين ضغط السلطة الدينية، وأخيرا ضغط أرباب العمل.

وجدير بالذكر أن هذا النوع من الغش الانتخابى هو صنيعة أنصار المرشحين للانتخابات وليس المرشحين أنفسهم، ومن السهل أن نفهم ذلك؛

لأن المرشحين ليسوا دائما فى مواقع السلطة حتى يتمكنوا من التأثير على الناخبين بهذه الطريقة. فالمواطن العادى ليست لديه بالضرورة سلطة ولا وسائل للضغط على فئة معينة من الناخبين، ولكن فى كثير من الأحيان يوجد داخل علاقاته السياسية أنصار قادرون على القيام بذلك.

- *الضغط والإكراه الحكومى والإدارى:* يجب على الحكومة وجهة الإدارة الالتزام – من حيث المبدأ – بالحيدة التامة وذلك لكونهم فى خدمة المصلحة العامة وليس المصلحة الحزبية، فالصالح العام هو غايتهم الوحيدة عند قيامهم بأعمالهم، ولكن هذا المبدأ نادرا ما يتم الالتزام به.

فتدخل الإدارة – يد الحكومة وقبضتها – يكون مجاوزا للحد، وخاصة فى أوقات التغييرات السياسية. فهى تتدخل إما بوصفها حزبا فى السلطة يفقد شعبيته يوما بعد يوم ويحاول البقاء فى السلطة بأى ثمن، وإما بوصفها حزبا أو نظاما حديث النشأة يسعى إلى تعزيز موقفه.

وفى الواقع فإن الحكومة والإدارة ليستا هما فقط من يلجأ إلى الغش الانتخابى فالبلديات والمحليات تلجأ أيضا إلى مثل هذه الممارسات.

وتدخل الإدارة – بمعناها الواسع – قد يكون للتصدى وإعاقة أحد الترشيحات أو على العكس لتعزيزه والعمل على نجاحه.

فبالنسبة للتصدى والإعاقة لأحد الترشيحات: فإن هذه التدخلات السلبية تستخدم لوضع العقبات ضد انتخاب المعارضين. وتتعدد الوسائل المستخدمة

فى ذلك، فعلى سبيل المثال قد تلجأ الحكومة إلى حملة اعتقالات تعسفية للمعارضين لها أو النيل منهم بطريقة غير مشروعة بعدم قبول أوراق ترشيحهم أصلا، وأحيانا أخرى يتم وضع العقبات أمام حرية الدعاية الانتخابية.

ونادرا ما يستخدم هذا النوع من الغش الانتخابى وحده وإنما يجتمع فى كثير من الأحيان مع اتخاذ تدابير لدعم وتعزيز أحد الترشيحات.

أما بخصوص الدعم والتأييد لأحد الترشيحات: فإن الشكل الأكثر تجاوزا والأكثر حدة للتدخل الإيجابى للحكومة فى الحملة الانتخابية هو اللجوء إلى ممارسة الترشيح الرسمى لأعضاء الحكومة، ويجب علينا معرفة الأساليب الرئيسية المستخدمة حتى الآن.

فالطريقة التقليدية هى استخدام الملصقات ذات الألوان المخصصة للمنشورات الرسمية، وهناك أسلوب آخر على غرار الأول وهو إدراج منشورات الانتخابات مع الوثائق الرسمية، وقد نلحظ تدخل الإدارة عند قيامها بتوزيع المنشورات الانتخابية عن طريق رجال السلطة العامة.

ويكون دعم الإدارة واضحا أيضا من خلال ظهور الشخصيات الرسمية والعامة إلى جانب بعض المرشحين ومرافقتهم فى الاجتماعات والجولات الانتخابية فعن طريق ذلك الظهور والوجود تعطى تلك الشخصيات مساندتها وبالتالى مساندة الإدارة إلى ذلك المرشح المستفيد من ذلك الغش الانتخابى.

والأمثلة العديدة للضغط والإكراه التى تم ذكرها هى من قبيل تجاوزات الدعاية الانتخابية إلا أن الإدارة قد تلجأ إلى أساليب أخرى لدعم مرشحيها مثل التهديد والترهيب.

والسلطة المدنية ليست وحدها من قد يلجأ إلى التدخل بطريقة غير مشروعة فى الحملة الانتخابية، وإنما السلطة الدينية قد تلجأ كذلك إلى الغش الانتخابى.

● *الضغط والإكراه الدينى:* ليس المقصود هنا هو دراسة التأثير الذى تمارسه – أو الذى قد تمارسه – السلطة الدينية على التوجهات السياسية للناخبين، وبالتالى على نتائج الانتخابات. فهذا التدخل لا يمكن إدانته من حيث المبدأ، فمن الطبيعى أن تشارك كل طائفة دينية فى تكوين الرأى العام وبالتالى فى اختيار ممثلى الأمة، وسوف يكون من الخطأ الإدعاء بأن هناك إساءة لاستعمال السلطة عندما يقوم المسجد أو الكنيسة بانتقاد وإدانة الأفكار العلمانية أو الشيوعية.

ويمكننا القول إن هناك ضغطا وإكراها دينيا عندما يشارك رجل الدين فى الحملة الانتخابية ليس بوصفه مواطنا عاديا، ولكن بصفته. ومن ثم فإنه يستخدم سلطته الدينية لخدمة أحد المرشحين وهذا التحديد الأخير مهم للغاية.

● *ضغط وإكراه أرباب العمل:* هؤلاء الذين يملكون بين أيديهم سبل كسب العيش للشعب يستطيعون استغلال هذا التفوق وهذه المكانة للتأثير على تصويت هذا الأخير.

فيمكن لصاحب شركة أو مؤسسة – ومن باب أولى صاحب مجموعة منها – بفضل السلطة الممنوحة له فى المجال الاقتصادى أن يمارس نوعا من الضغط والإكراه على العاملين والموظفين لديه، وذلك بطبيعة الحال هو نوع من إساءة استعمال السلطة أيضا.

ويتجلى الضغط الاقتصادى بصفة أساسية فى التهديد بالفصل أو الطرد من الخدمة، فعلى سبيل المثال يتم تهديد العديد من العمال بالفصل من وظائفهم إذا لم يصوتوا لصالح مرشح معين، ويقوم رئيسهم المباشر بتجميعهم قبل التصويت ولا يمكنهم الذهاب لمراكز الاقتراع إلا عن طريق مجموعات صغيرة وبرفقة المشرفين عليهم وتحت بصرهم أثناء إدلائهم بالأصوات.

وبالتالى يسعى مرتكبو هذا الصنف من الضغط والإكراه إلى ضمان تحقيق الفاعلية لذلك الغش الانتخابى من خلال الاعتداء وتقويض سرية التصويت، وهو شكل آخر من أشكال الضغط والإكراه المعنوى.

- *الاعتداء على سرية التصويت:* ينظر الآن للاقتراع السرى على أنه النتيجة الطبيعية لمبدأ حرية التصويت، فيجب على كل ناخب أن يقرر ويختار دونما خوف، وهو غير مسئول بطبيعة الحال عند ممارسته حق الاقتراع، ومن ثم فإن الإعلان عن التصويت يكون منتقدا.

وعند إجراء الانتخابات يقوم كل ناخب بكتابة رأيه سرا فى بطاقة إبداء الرأى التى يتلقاها لهذا الغرض من رئيس مركز الاقتراع ثم يعيد تسليمها بعد كتابتها مطوية إلى الرئيس الذى يقوم بوضعها داخل صندوق الاقتراع المخصص لهذا الغرض (هذا التنظيم بالرغم من أنه لم يعد مطبقا فى

فرنسا منذ صدور القانونين بتاريخ ٢٩ يوليو ١٩١٣ وبتاريخ ٣١ مارس ١٩١٤ إلا أنه لا يزال ساريا فى مصر) هذا التنظيم غير متكامل وغير كاف فهو يسهل إلى حد كبير جدا انتهاكات سرية التصويت.

وخرق سرية التصويت تعتبر فى كثير من الأحيان نتيجة لأنواع أخرى من الضغط يسعى مرتكبوها إلى زيادة فاعليتها وقدرتها على التأثير على الناخبون، فالناخبين الذين يتم تهديدهم وتخويفهم يستطيعون فى الواقع الحفاظ على حريتهم إذا لم يكن هناك مراقبة لتصويتهم. والاعتداء على سرية التصويت ليست فقط وسيلة ضغط إضافية يمكن اللجوء إليها مع باقى أنواع الضغوط السابق الإشارة إليها وإنما هى فى حد ذاتها وسيلة ضغط قوية جدا بحيث أن استخدامها واللجوء إليها فقط قد يكون كافيا لترويع الناخبين.

والأساليب المستخدمة لخرق سرية الاقتراع متنوعة جدا وأحيانا تكون ثمرة لخيال واسع وخصب جدا، إلا أن معظمها لم يعد من الممكن استخدامه إطلاقا فى فرنسا بسبب دقة وإتقان القوانين المعمول بها حاليا، فقبل إصدار قانون ٢٩ يوليو ١٩١٣ وقانون ٣١ مارس ١٩١٤ كانت تسلم بطاقة إبداء الرأى – كما سبق أن ذكرنا – مطوية إلى رئيس اللجنة الانتخابية الذى كان يضعها بنفسه داخل الصندوق ولم يكن هناك إذن التزام بوضع بطاقة إبداء الرأى داخل مظروف – وهى الحالة التى مازالت سارية فى مصر. وبالتالى يكون من الممكن اللجوء إلى العديد من عمليات الغش الانتخابى عند الإدلاء بالأصوات.

وجميع أنواع الغش الانتخابى التى تمت دراستها تكون مخصصة للتأثير على إرادة الناخبين بهدف حملهم – رغما عنهم – على إعطاء أصواتهم إلى مرشح معين. فأصواتهم قد تم استمالتها والتأثير عليها ولا تطابق عقيدتهم الداخلية وميولهم الشخصى.

ومع ذلك فإن هذه الأنواع التى تمت الإشارة إليها تنطوى على قدر كبير من المخاطرة وفاعليتها غير مؤكدة ذلك أنه يمكن نشر الحقيقة فى ذات الوقت الذى أريد فيه خداع الناخبين، وقد لا يستجيب هؤلاء الناخبون للرشوة كما قد يمكنهم تحدى الضغوط التى تقع عليهم، وبالتالى فلن يكون مستحيلا أن تكون أنواع هذا الغش الانتخابى غير مجدية وبالتالى لا تتغير نتائج الانتخابات.

ويكون الأمر على خلاف ذلك عندما يتعلق بالأنواع الأخرى من الغش الانتخابى والمخصصة لتشويه وتبديل الأصوات التى تم الإدلاء بها من قبل الناخبين، ذلك أن فاعليتها سوف تكون مؤكدة ومضمونة.

ثانيا : الغش الانتخابى لتزوير نتائج الانتخابات

يهدف هذا الغش الانتخابى إلى خلق نوع من المغايرة بين الاتجاه الفعلى لخيار الناخبين وبين النتائج التى أعلنت. فهذه النتائج يتم بترها عمدا حيث يقوم مرتكبو هذا النوع من الغش الانتخابى بإعداد النتائج بأنفسهم وكذلك تحديد المرشح أو المرشحين الفائزين. ولا يتطلب الأمر أى مشاركة من قبل الناخبين وهو ما يجعل الأفضلية والتفوق لهذا النوع من الغش

الانتخابى على ذلك الذى يهدف إلى تغيير إرادة الناخبين، فنتيجة ذلك الأخير غير محققه ومشكوك فيها، فى حين أن الأول ينتج أثره بلا أدنى خطأ. وعلاوة على ذلك يمكن معرفة ذلك الأثر مقدما.

وهناك نوعان رئيسان من الغش الانتخابى الذى يهدف إلى تزوير نتائج الانتخابات وتشويه الأصوات التى أدلى بها الناخبون، وذلك إما عن طريق البحث عن أصوات زائفة وغير حقيقية، وهو ما يعطى مظهرا من الشرعية للعملية الانتخابية، وإما عن طريق الانتهاك العلنى للعملية الانتخابية برمتها عن طريق التلاعب فى الأصوات التى تم الإدلاء بها.

١) تصويت الموتى والغائبين

مهما يكن موضوع الانتخابات فلايزال هناك عدد من الناخبين لا يدلون بأصواتهم إما لغيابهم أو لمرضهم، وإما لأنهم يفضلون طوعا الامتناع عن التصويت، ومن هنا جاءت الفكرة باستغلال أصواتهم وجعلهم يصوتون على نحو زائف بطريق الغش الانتخابى.

ومع ذلك فإن استخدام هذا النوع من الغش الانتخابى ينطوى على مخاطرة كبيرة لأنه من غير الممكن أن يعرف مسبقا عدد الناخبين الذين سوف يظلون بعيدين عن صناديق الاقتراع. فلكى يستخدم هذا الغش بقدر كبير من الفاعلية يجب التيقن من أن هناك ناخبين بعينهم سوف يمتنعون عن التصويت، ومن أجل الوصول إلى ذلك فإنه يكفى اللجوء إلى نوع معين من الغش الانتخابى وهى المراجعة غير المشروعة لجداول الناخبين.

أ) المراجعة غير المشروعة لجداول الناخبين

جدول الناخبين المعد لكل دائرة انتخابية هو عبارة عن قائمة بأسماء الناخبين المقيدين بهذه الدائرة، وترتب أسماؤهم بهذه القائمة حسب الترتيب الأبجدى. وهذه القائمة يجب أن تكون موحدة وتستخدم فى كل أنواع الانتخابات. وعدد الناخبين المقيدين فى هذه الجداول يكون متغيرا بطبيعة الحال، ولذلك يجب مراجعة هذه الجداول سنويا.

- *إجراءات المراجعة السنوية:* ويعهد بهذه العملية إلى لجنة إدارية. وتتولى هذه اللجنة إضافة أسماء المواطنين الذين يتوافر بشأنهم الشروط المتطلبة قانونا ليصبحوا ناخبين بدائرتهم الانتخابية، ومن بينها شرط السن وشرط الإقامة، وكذلك إضافة أسماء من تم حذفهم بدون وجه حق وتكون إضافة تلك الأسماء إلى قائمة الناخبين للسنة السابقة.

ومن جهة أخرى تقوم تلك اللجنة بحذف أسماء المتوفين من تلك القائمة وكذلك من فقدوا أهليتهم للتصويت بالإضافة إلى من صدر ضدهم أحكام قضائية يترتب عليها منعهم من التصويت وأخيرا من تم تسجيل أسمائهم بدون وجه حق.

وتكون الجداول الانتخابية بعد تعديلها كل عام غير نهائية، حيث يمكن الطعن عليها.

- *الغش الانتخابى أثناء مراجعة الجداول الانتخابية:* يمكن أن يظهر هذا النوع من الغش الانتخابى عند حذف بعض الناخبين المقيدين فى الجداول الانتخابية دون وجه حق وبالمخالفة لأحكام القانون أو على العكس بالإبقاء

على بعض الناخبين الذين يتعين حذف أسمائهم من الجداول الانتخابية وأخيرا عن طريق إجراء قيد بعض الناخبين بالمخالفة لأحكام القانون.

فعلى سبيل المثال قد يتم حذف – بدون وجه حق– أسماء الناخبين الذين يعتبرون من المعارضين من قائمة الناخبين أو الإبقاء على قيد الناخبين الذين لقوا حتفهم أو الذين لم تعد تربطهم أية علاقة بالدائرة المقيدة أسماؤهم بها. وهذه الأمثلة توضح لنا كيفية الالتفاف على إجراءات الرقابة على عملية مراجعة الجداول الانتخابية.

وبفضل المراجعة الغير دقيقة – وغير المشروعة– للجداول الانتخابية تحدد جهة الإدارة عدد الناخبين المتواطئين الذين سوف يدلون بأصواتهم لصالح مرشح بعينه فى الانتخابات التى تساندها جهة الإدارة.

وسوف نبين كيفية جعلهم يدلون بأصواتهم:

ب) الأساليب المستخدمة

من الممكن أن يكون الناخبون المقيدة أسماؤهم فى الجداول الانتخابية بالمخالفة لأحكام القانون حاضرين أثناء عملية التصويت ولا توجد أية صعوبة فى هذا الفرض حيث يقوم هؤلاء الناخبون بالإدلاء بأصواتهم ووضعها داخل صناديق الاقتراع بأنفسهم.

إلا أن هذا هو الاستثناء؛ لأنه فى معظم الأحيان تكون مشاركتهم أمرا مستحيلا وهذا بسبب كونهم إما أمواتا أو متجاهلا إدراج أسمائهم فى ذلك الجدول الانتخابى.

بيد أن هناك طريقة لجعلهم يقومون بالتصويت وهى حشو صندوق الاقتراع. وتعتمد هذه العملية على إدخال عدد معروف من بطاقات إبداء الرأى داخل صندوق الاقتراع وذلك لصالح مرشح بعينه، أو وضع هذه البطاقات لحظة القيام بإفراغ محتويات الصندوق. وبفضل معاون متواطئ يمكن كذلك التوقيع فى كشوف الناخبين الحاضرين أمام أسماء الناخبين المقيدين والذين لم يحضروا للإدلاء بأصواتهم. فيكفى أن يكون أحد أعضاء لجنة الانتخاب ماهرا جدا وسريعا جدا حتى تمر هذه الأنواع من الغش الانتخابى دون أن يلاحظها أحد، إلا أنه قد تحدث أخطاء فى بعض الأحيان.

فأحيانا ما ندرك أثناء القيام بعملية فرز الأصوات أن عدد بطاقات إبداء الرأى أكبر من عدد الناخبين الذين أدلوا بأصواتهم. وهذا الفارق يجد مصدره إما فى إدخال عدد من بطاقات إبداء الرأى داخل صندوق الاقتراع، وإما نتيجة عدم توقيع بعض الناخبين الذين أدلوا بأصواتهم فى الكشف المعد لذلك وهو الأكثر وقوعا.

وحشو صناديق الاقتراع يحتوى إذن على مخاطر عديدة. فهو غير قابل للتطبيق بنجاح إلا داخل الدوائر الانتخابية التى تكون فيها الرقابة التى تمارسها قوى المعارضة على عمليات التصويت ضعيفة واهية.

وإذا كان أى من أنواع الغش الانتخابى الذى تمت دراسته حتى الآن قد تم اللجوء إليه واستخدامه، ومازال مرتكبه يتشكك فى فاعليته النهائية فإن المرشح المحتال قد يلجأ إلى تنفيذ سلسلة أخيرة من الغش الانتخابى تنطوى على التلاعب بطريقة أو بأخرى فى الأصوات التى تم الإدلاء بها بالفعل.

٢) التلاعب فى الأصوات التى تم الإدلاء بها

التلاعب فى الأصوات التى تم الإدلاء بها هو – إذا جاز التعبير – غش الفرصة الأخيرة. فإذا كانت الأصوات قد تم الإدلاء بها بالفعل إلا أنه لا يزال – فى الواقع – ممكنا تعديل أو حتى عكس اتجاه الاختيار النهائى للناخبين عن طريق تزوير نتائج الانتخابات. ويمكن اللجوء إلى أساليب عدة لتحقيق هذا الغرض ومع ذلك فإن تنفيذها يكون أكثر صعوبة بسبب الرقابة التى يجب أن تمارس على عمليات التصويت. وهذا هو السبب فى أن هذا النوع من الغش الانتخابى يتطلب فى كثير من الأحيان – حتى يمكن تطبيقه أو لجعل استخدامه أكثر سهولة – اللجوء إلى استخدام غش تمهيدى.

أ) الغش التمهيدى

الغرض منه إما تسهيل الوصول إلى بطاقات إبداء الرأى المودعة داخل صناديق الاقتراع، وإما تقويض نظام الإشراف والرقابة الموضوع لضمان حسن سير وانتظام العمليات الانتخابية.

وهذا الغش التمهيدى لا يعد إذن – فى حد ذاته – اعتداء على طبيعة الانتخاب وعملية التصويت فلا يعدو كونه سوى إعداد للتربة الخصبة لتنفيذ عمليات تزوير نتائج الانتخابات لاحقا.

- *الغش لتسهيل الوصول إلى بطاقات إبداء الرأى داخل الصناديق:* ويتعلق الأمر أساسا باستخدام صناديق اقتراع معيبة. فالصندوق المخصص لاستقبال بطاقات إبداء الرأى يكون محلا لتنظيم تشريعى محدد، وبذلك

تكون الأصوات التى تم إبداؤها بمنأى عن كل عبث وتلاعب ومع ذلك فإن هذه التشريعات يتم خرقها أحيانا.

وهذا الغش نادرا ما يستخدم وهو عديم الجدوى على أى حال إذا ما كانت الرقابة والإشراف على العمليات الانتخابية لا تمارس بشكل منتظم وعلى نحو فعال.

● *الغش لعرقلة الإشراف على العمليات الانتخابية:* وهو عبارة عن نوعين: التشكيل غير القانونى للجان الانتخابية من جهة والتدابير الشرطية التعسفية من جهة أخرى.

●● **التشكيل غير القانونى للجان الانتخابية:** يتم إجراء الانتخابات وعمليات التصويت تحت إشراف وعلى مسئولية اللجان الانتخابية التى هى كيان محايد أو تم تحييده تقريبا عن طريق تمثيل جميع المرشحين داخله. ويمكن لها ممارسة إشراف موضوعى على عمليات التصويت. ولكى يتم منع هذا الإشراف النزيه من تحقيق غايته يتم اللجوء فى بعض الأحيان إلى استخدام الغش فى تشكيل هذه اللجان الانتخابية.

والغش التقليدى فى هذا المجال هو الإنشاء المسبق للجنة الانتخابية بهدف استبعاد المساعدين الذين يمثلون المعارضة من عضوية هذه اللجان. وقد يصل الأمر إلى تكوين عديد من اللجان الانتخابية بهذه الطريقة. وبفضل وحدة وتجانس اللجنة الانتخابية بعدم تمثيل المعارضة فى عضويتها فإنها سوف تتفانى لصالح أحد المرشحين وتسهل – عندما تحين اللحظة المناسبة – الغش الانتخابى أو حتى تقوم هى نفسها بارتكابه.

ومع ذلك فإن هذا النوع من الغش لا يصل إلى غايته إلا بالقضاء على الإشراف الذى يمكن أن يمارسه كل من الناخبين والمرشحين، وذلك بفضل التدابير الشرطية التعسفية.

●● **التدابير الشرطية التعسفية:** الناخبون لهم الحق فى ممارسة نوع من الإشراف - داخل اللجان الانتخابية المقيدة أسماؤهم فى دائرتها - سواء أثناء إجراء العملية الانتخابية أو أثناء عملية فرز الأصوات. وبالإضافة إلى ذلك فإن لكل مرشح الحق فى الوجود والحضور وتعيين وكيل عنه فى الحضور بصفة دائمة أمام كل لجنة انتخابية ويكون من حقه مراقبة جميع مراحل العملية الانتخابية. ومن الواضح أن هذا الإشراف يعد عقبة حقيقية فى طريق ارتكاب الغش الانتخابى. ولكن هذه العقبة يمكن الالتفاف حولها مع ذلك فى كثير من الأحيان من خلال التدابير الشرطية التعسفية التى لا مبرر لها.

ومن أجل منع وجود الناخبين أو مندوبى المرشحين قد يلجأ رؤساء اللجان الانتخابية إلى إساءة استعمال سلطتهم فى الحفاظ على الأمن والتى يمارسونها فقط داخل جمعية الانتخاب.

فعلى سبيل المثال يقوم رئيس لجنة انتخابية بإخلاء قاعة التصويت ولا يسمح بدخول الناخبين إلا واحدا تلوا الآخر فى حين أن هذا الإجراء ليس له ما يبرره من الدواعى الأمنية. وفى مثال آخر قد يتم طرد المساعدين والمندوبين لمرشح بعينه أو إجبارهم على مغادرة اللجنة الانتخابية تحت التهديد. ولكى تكتسى هذه التدابير بمظهر الشرعية فإنه يكفى أن تقوم

بعض البطانة بإثارة القلاقل أو أعمال الشغب والمشاجرات داخل جمعية الانتخاب حتى يكون طرد الناخبين والمندوبين مبررا.

وعند الانتهاء من أعمال الغش التمهيدى المشار إليها فإن المرحلة الثانية وهى تزوير نتائج الانتخابات لن تواجه أية صعوبة تذكر.

وتجدر الإشارة إلى أن أعمال تزوير الانتخابات يمكن اللجوء إليها حتى فى حالة عدم وجود حالات الغش التمهيدى.

ب) أساليب تزوير نتائج الانتخابات

وتعتمد على جعل أحد المرشحين يبدو بصفة رسمية غير مستفيد من كل الأصوات التى أعطيت لصالحه أو على العكس الحصول على أصوات أكثر مما أعطيت لصالحه. ويمكن استخدام أساليب عدة لتحقيق هذه الغاية. ويمكننا أن نعدد ثلاثة أساليب: أولها استبدال بطاقات إبداء الرأى، وثانيها الإعطاء أو الإلغاء غير الصحيح للأصوات وثالثها: التلاعب فى المحاضر.

● **استبدال بطاقات إبداء الرأى:** ويعتمد هذا الأسلوب على سحب بطاقات إبداء الرأى التى قام الناخبون بإيداعها فى صندوق الاقتراع وذلك عن طريق مرتكبى هذا النوع من الغش الانتخابى – وهم غالبا أعضاء اللجنة الانتخابية – وإيداع عدد مماثل من بطاقات إبداء الرأى لصالح مرشح بعينه. ويتم إجراء هذا الاستبدال أحيانا فى قاعة الانتخابات نفسها.

وإذا كان الإشراف الذى يمارس على العملية الانتخابية قد يحول دون ارتكاب هذا النوع من الغش أثناء عملية التصويت فإن مرتكبى هذا الغش قد يلجأون إلى نقل صندوق الاقتراع بعيدا عن أعين الناخبين ومندوبى المرشحين من أجل القيام بمثل هذا الاستبدال.

● **الإعطاء غير المستحق أو الإلغاء غير الصحيح للأصوات:** ويتم تنفيذ هذين النوعين من الغش الانتخابى أثناء عملية فرز الأصوات. وهذان النوعان من الغش الانتخابى محتملان ولاسيما إذا تم تعيين أعضاء اللجنة الانتخابية واختيارهم بعناية باعتبارهم موالين لمرشح واحد فقط.

فالأصوات الصحيحة التى تم الإدلاء بها لصالح أحد المرشحين يتم إلغاؤها على نحو خاطئ ومفتعل بذريعة أنها تحتوى مثلا على أية علامة أو إشارة تعارف. وهناك أيضا طرق أخرى أكثر تعسفا وفظاظة لإلغاء الأصوات التى حصل عليها أحد المرشحين وهى تعتمد على قيام بعض مؤيدى مرشح معين بالاستيلاء على صندوق الاقتراع الخاص بالدائرة الانتخابية المشهورة بعدم حصول ذلك المرشح على أصوات فيها ثم القيام بتدمير هذا الصندوق. ولكن هذا النوع من الغش الانتخابى أصبح الآن نوعا من «الفولكلور» الانتخابى وليس غشا انتخابيا بالمعنى الحقيقى.

وهناك أيضا إعطاء عدد من بطاقات الرأى والتصويت لصالح مرشح معين على خلاف الحقيقة ولتجنب أية مراجعة لاحقة تقوم اللجنة الانتخابية بالتخلص أو بحرق البطاقات الملغاة أو التى تم إعطاؤها للمرشح فى حين أنه يتعين عليها أن ترفقها مع أوراق العملية الانتخابية ومحاضر الفرز.

من جانب استراتيجية الغش الانتخابى فهذان النوعان يكونان متعادلين لأن لهما التأثير نفسه. ففى حالة الإلغاء غير الصحيح للأصوات التى أعطيت لمرشح ما فإنه سوف يقل عدد الأصوات التى حصل عليها وبالتالى فإن الأغلبية المطلوبة ليصبح فائزا سوف لا تتوافر فى حقه فى حين أن المرشح المستفيد من هذا الغش الانتخابى سوف يحقق تلك الأغلبية بسهولة. أما فى حالة الإعطاء غير المستحق للأصوات لأحد المرشحين فإن عدد الأصوات التى تم الإدلاء بها وبالتالى الأغلبية المطلوبة تظل متوافرة إلا أن المرشح المستفيد من هذا الغش سوف يحصل على عدد أكبر من الأصوات تكفى لإعلانه فائزا.

- **التلاعب فى محاضر الفرز وإعلان النتيجة:** يتضمن محضر الفرز وإعلان النتيجة رسميا الطريقة التى أجريت بها الانتخابات والأحداث التى اعترضتها والنتائج التى تم الحصول عليها فى كل لجنة انتخابية. وعندما يتم تقسيم الدائرة الانتخابية إلى عديد من اللجان الانتخابية فإن المحاضر التى تعدها كل لجنة انتخابية فرعية يتم إرسالها إلى اللجنة العامة التى تختص بإجراء الإحصاء الإجمالى للأصوات. وعلى أساس تلك المحاضر يتم إعلان النتائج. ومن هنا جاءت فكرة تزوير نتائج الانتخابات بغية ضمان انتخاب وفوز المرشح أو المرشحين الذين لم يحصلوا على الأغلبية المطلوبة.

ويتم فى بعض الأحيان تغيير الأرقام التى تشير إلى عدد الأصوات التى حصل عليها المرشحون فى ذلك عند تحرير محضر الفرز وإعلان النتيجة. ولكن هذا لن يكون ممكنا إلا إذا كان جميع أعضاء اللجنة

الانتخابية موالين لمرشح معين. كما أنه فى كثير من الأحوال حتى بعد تحرير هذا المحضر والتوقيع عليه قد يتم تعديله بإدخال التصليحات والإضافات.

وعند تقسيم الدائرة الانتخابية إلى عدد من اللجان الانتخابية يظهر الغش الانتخابى التقليدى وذلك عن طريق تأخير إرسال محاضر بعض اللجان الفرعية والتى تكون فى صالح أحد المرشحين. وأثناء ذلك يتم إعلان نتائج باقى اللجان الانتخابية ويستطيع المرشح المستفيد من هذا الغش الانتخابى – عند الحاجة – التلاعب بالمحاضر التى لم يتم إرسالها بعد بطريقة تجعله يحصل على الأغلبية المطلوبة.

فمحاضر الفرز وإعلان النتيجة تعتبر دليلا على صحة ما ورد فيها حتى يثبت العكس ومن الصعب جدا إقامة الدليل على تزويرها وعدم صحتها مادام قد تم التخلص من بطاقات إبداء الرأى فور انتهاء عملية الفرز. ومن ثم فإن الغش الانتخابى عن طريق التلاعب وتزوير المحاضر تكون له الفاعلية القصوى فى تبديل وتغيير نتائج الانتخابات.

التعبئة العامة لمكافحة الغش الانتخابى

التعبئة العامة التى يتعين إتباعها من أجل المواجهة الفعالة لمكافحة شر الغش الانتخابى والقضاء عليه هى عبارة عن خطة ذات ثلاثة محاور متمايزة من حيث التصور إلا أنها غير قابلة للانفصال عند التطبيق حيث يجب تنفيذها معا فى الوقت نفسه.

وسوف يكون ممكنا – وهو دائما ممكن – وقف انتشار هذه الآفة والقضاء على سرطان الغش الانتخابى إذا أولا: اتخذت إجراءات الوقاية فى جميع الأوقات. ثانيا: أصبحت العدالة أكثر تشددا فى مواجهته. وأخيرا: صدر تشريع ضد مرتكبى الغش الانتخابى.

أولا: إجراءات الوقاية من الغش الانتخابى

تمر إجراءات الوقاية من الغش الانتخابى بعمل التوعية اللازمة للمواطنين وهذا يعنى توعية الناخبين والمرشحين وممثليهم بصفة خاصة. بعبارة أخرى نشر وتنمية الوعى الاجتماعى بأهمية وخطورة شر الغش الانتخابى.

١) توعية المواطنين

لئن كان صحيحا – إن لم يكن ضروريا أيضا – توعية الناخبين بالتزاماتهم فمن الممكن أيضا أن يعرفوا كذلك قبل يوم الانتخابات أن

ممارسة حقوقهم ولاسيما ممارستهم حقهم فى التصويت يوم الانتخاب يلعب دورا مهما فى إحباط محاولات الغش الانتخابى.

على سبيل المثال يمكن الوقاية من الانحراف بالسلطة عند القيام بمحو بعض الناخبين من الجداول الانتخابية. فيجب أن تتم توعية الناخبين بأنه يمكن الطعن فى قرارات اللجنة الإدارية التى قامت بمحو أسمائهم من الجداول الانتخابية بدون وجه حق. ويجب أن يعلم كذلك كل ناخب مقيد فى الجداول الانتخابية أنه يستطيع أن يمنع حدوث الغش الانتخابى على نحو فعال من خلال الطعن وفقا للشروط نفسها فى إدراج أو حذف أى ناخب آخر إذا ارتأى أن ذلك قد تم بشكل غير صحيح.

ومن أجل ضمان ممارسة هذه الحقوق المختلفة فإنه من المستحسن أن تقوم السلطة المختصة – على سبيل المثال – بالتذكير بهذه الإمكانيات المختلفة وذلك عن طريق النشر فى أماكن محددة قبل يوم الانتخاب.

وعلاوة على ذلك فعندما يكون الناخب عرضة لأعمال الضغط أو الترهيب أو يكون شاهدا على أعمال الغش الانتخابى فإنه يجب ألا يجد الناخب نفسه معزولا عن مواجهتها.

وفى الواقع أن الناخب لديه وسيلتان للاعتراض على هذه الأعمال والطعن فى شرعيتها. فالناخب له الحق من جهة – فى أن يسجل ويثبت فى محضر اللجنة الانتخابية يوم الانتخاب ملاحظته بشجب تلك الأعمال والسلوكيات التى يعتبرها من قبل الغش الانتخابى. كما أن للناخب الحق – من جهة أخرى – فى الطعن فى شرعية الانتخابات التى أجريت. حيث توجد دائما

إجراءات لرفع الدعوى ضد الانتخابات تلك الدعوى التى تعد عملا جماعيا حقيقيا وتسمح لكل مواطن بالمشاركة فى مواجهة الغش الانتخابى.

وتوعية المواطنين تمر عبر توعية أكثر تحديدا وهى تلك التى تخص ممثلى المرشحين.

٢) توعية ممثلى المرشحين

ممثلو المرشحين قادرون على القيام بدور نشيط، خاصة فى مجال الوقاية من الغش الانتخابى، شريطة أن يعلموا ويستفيدوا أقصى استفادة ممكنة من السلطات التى يضعها القانون الانتخابى تحت تصرفهم. ففى يوم الانتخاب وداخل مراكز الاقتراع حيث يتم تكليفهم يستطيع مندوبو المرشحين أن يمنعوا بشكل فعال مخاطر حدوث الغش الانتخابى. ومثلهم كسائر الناخبين يمكنهم عمل محاضر رسمية وإثباتها فى محاضر اللجان الانتخابية بكل الملاحظات التى يقدرون أن هناك ضرورة لإدراجها.

ولا يمكن دعوة مندوبى المرشحين من جهة ومساعديهم من جهة أخرى إلى ضمان حسن سير عمليات معينة قد جرت العادة على إهمالها. وسوف يكون من الخطأ الاعتقاد بأن الغش الانتخابى لن يحدث يوم الانتخاب عند إعلان رؤساء اللجان الانتخابية بدء عملية التصويت. وقد رأينا أن الأساليب المستخدمة فى الغش الانتخابى لا تحصى ولا تعد، كما أنها غير متوقعة وترتكب أحيانا قبل بدء عملية التصويت.

ومهما تكن إجراءات الوقاية من الغش الانتخابى ضرورية إلا أنها غير كافية فى حد ذاتها إذا لم تقترن بدعم نشيط وفعال من قضاء أكثر تشددا.

ثانيا : قضاء أكثر تشددا فى مواجهة الغش الانتخابى

عند إقامة الدعوى التى تتعلق بأعمال الغش الانتخابى فإنه يتعين القضاء – بقدر المستطاع – بأقصى العقوبات لردع الغش الانتخابى. ويجب تشجيع القاضى على الاستمرار فى هذا الاتجاه المتشدد من أجل المساهمة بشكل فعال فى مكافحة الغش الانتخابى. وسوف يكون من الأفضل أن يكون ذلك التشدد الذى يبديه ضد أعمال الغش الانتخابى هو ذاته الذى يطبقه ضد المستفيدين من تلك الأعمال. وبعبارة أخرى ضد هؤلاء الذين تم انتخابهم بناءً على غش انتخابى.

والفكرة السائدة فى قضاء معظم بلدان العالم هى إلغاء العملية الانتخابية فى مجملها إذا كانت المخالفات والغش الانتخابى قد أثرت على نزاهة الانتخابات وهو ما يعنى تحريف وتزوير النتائج. ولمعرفة ما إذا كان الأمر كذلك يتم اللجوء إلى معيار الفارق فى الأصوات التى حصل عليها كل المرشحين. فعندما يكون هذا الفارق ضئيلا يتم إلغاء الانتخابات وعلى العكس إذا كان الفارق كبيرا لا يتم إلغاء الانتخابات.

إلا أن هذا المعيار يظهر الكثير من نقاط الضعف فى مواجهة الغش الانتخابى.

أولا: لا تتم المعاقبة على الغش الانتخابى فى حد ذاته وإنما يعاقب عليه بإلغاء الانتخابات بالنظر إلى قدرته على تغيير النتيجة النهائية للانتخابات.

ثانيا: يعتبر هذا التقدير كميا وليس له إلا قيمة نسبية. فالفارق بين الأصوات بالنسبة لعدد الأصوات الصحيحة التى تم الإدلاء بها قد يعد ضئيلا فى بعض الأحيان وكبيرا فى أحيان أخرى.

ثالثا: هناك حالة من تذبذب الأحكام وعدم استقرارها وهى مصدر لسوء فهم وتشكك بين المتقاضين، ويحدث ذلك عندما يكون هناك فارق ضئيل فى الأصوات بين المرشحين ومع ذلك لا يتم إلغاء الانتخابات. وبالمثل عندما يكون هناك فارق كبير فى الأصوات بين المرشحين ومع ذلك يتم إلغاء الانتخابات.

رابعا: يتم الأخذ فى الاعتبار بما يمكن تسميته «العوامل التى تحد من الإلغاء» والتى من بينها إمكانية الرد المتاحة للمرشح المهزوم لإدانة هجوم اللحظة الأخيرة التى كان ضحيتها. فعندما يكون الأمر كذلك ويكون الفارق فى الأصوات ضئيلا لا يتم إلغاء انتخابات.

خامسا: الأخطر من ذلك أن معيار الفارق الكبير بين الأصوات التى حصل عليها المرشح الفائز وباقى المرشحين، والذى يتم الأخذ به عادة لتبرير عدم إلغاء الانتخابات، يشجع على ارتكاب الغش الانتخابى ويحث مرتكبى الغش الانتخابى على بذل المزيد من أجل خلق فجوة كبيرة بين الأصوات. والدليل على ذلك ظاهر، فكلما زاد اللجوء إلى استخدام الغش الانتخابى زادت الفرص – بالمعنى الحسابى – للفوز الساحق فى الانتخابات.

وعلاوة على ذلك حتى إذا قرر القاضى – وفقا لملابسات الدعوى واتساع مدى الغش الانتخابى – عدم تطبيق معيار الفارق فى الأصوات والحكم

بإلغاء الانتخابات فإن المستفيد من الغش الانتخابى وهو المرشح الفائز سوف يحتفظ بفرصة أخرى للفوز بالانتخابات الجديدة التى ستعقد نتيجة لإلغاء الانتخابات. فالمرشح المحتال له فرصة أمام القاضى وفرصة أخرى فى الانتخابات المقبلة.

بيد أنه يمكن القول أن الافتراض الذى تم ذكره هو من قبيل التوضيح والتبسيط للأمور. ففى الواقع قد تعتبر السلوكيات والتصرفات التى تمس صحة ونزاهة الانتخابات صنيعة كافة المرشحين الفائز منهم والخاسر.

وللتغلب على مثل هذه الانتقادات علينا أن نطرح السؤال التالى:فى أى اتجاه يجب أن يذهب قاضى الانتخابات؟ وبعبارة أخرى: فى أى اتجاه ينبغى أو يمكن أن تتطور السوابق القضائية؟.

لتجنب الانتقاد بتقلب الأحكام وعدم استقرارها فى بعض الأحيان فإنه من الملائم أن يتم إلغاء الانتخابات تلقائيا كلما كان الفارق فى الأصوات بين المرشحين ضئيلا، فيجب ألا يفسر الشك لمصلحة الفائز المحتال. ويجب من جهة أخرى استبعاد جميع العوامل التى تحد من إلغاء الانتخابات فى حالة حدوث الغش الانتخابى.

وفى الحقيقة فإن هناك اتجاهين للإصلاح يمكن أخذهما فى الاعتبار ولا يستند أى منهما على تقييم كمى (مثل الفارق فى الأصوات – أو النيل من نزاهة الانتخابات) وإنما على عناصر موضوعية.

يذهب الاتجاه الأول إلى اعتبار الانتخابات فى مجملها معيبة وأنه ينبغى

إلغاؤها عندما تتخللها العديد من المخالفات أثناء مختلف مراحل الانتخابات. ليس فقط أثناء عملية التصويت ولكن أيضا أثناء العمليات التحضيرية للانتخابات مثل إنشاء الجداول الانتخابية وحملة الدعاية الانتخابية وما إلى ذلك. وذلك التقييم سوف يكون موضوعيا بالكامل مادام سيستند على عناصر ثابتة وهكذا سوف يتحقق بالمعنى الدقيق للكلمة المشروعية المطلقة للانتخابات.

بيد أن هذا الاتجاه يبدو متطرفا جدا مادام سيجبر القاضى على إلغاء الانتخابات حتى لو شابها بعض المخالفات الطفيفة أثناء العملية الانتخابية. فضلا عن أنه لا يسعى إلى معاقبة الغش الانتخابى فى حد ذاته.

ويمكننا أن نفضل الاتجاه الآخر والأكثر تحديدا ليس لضمان المشروعية الشكلية للانتخابات وإنما لضمان نزاهتها وفقا للمعنى اللغوى للكلمة والذى ينبغى ألا نحيد عنه. ويمكن البحث والتحقق من نزاهة الانتخابات وفقا لرؤيتين مختلفتين:

أولاهما: تستهدف ضمان النزاهة المطلقة للانتخابات وعندئذٍ سوف يتم إلغاء الانتخابات التى يتحقق القاضى من ارتكاب الغش الانتخابى أثناءها ولا يكون قادرا على التحديد بدقة لتأثير ذلك الغش على سلوك الناخبين وذلك دون الاهتمام ببحث ومعرفة مرتكبيها أو المستفيدين منها.

وثانيهما: وهى الأقرب للواقع – تستهدف ضمان أن المرشح الفائز لم يتم انتخابه بناءً على غش انتخابى والذى يكون تأثيره على اختيار الناخبين غير ممكن تحديده أو قياسه. وفى هذه الحالة سوف يتم التحقق وضمان

النزاهة المتعلقة بالانتخابات. ويبقى لنا أن نحدد الكيفية التى سوف تجرى بها هذه الرقابة. ويجب التمييز بين ثلاث حالات اعتمادا على ما إذا كان المستفيدون من أعمال الغش الانتخابى معروفين أو غير معروفين أو معروفين وغير معروفين فى ذات الوقت.

١) المستفيدون من الغش الانتخابى معروفون

إذا كان المستفيد من أعمال الغش التى أثرت على نزاهة الانتخابات هو المرشح الخاسر فقط وليس خصمه الفائز فإنه لن يكون هنا ما يدعو لإلغاء انتخابات هذا الأخير ويجب الإبقاء على العملية الانتخابية. والقول بغير ذلك يؤدى إلى تحمل المرشح الفائز تبعة خطأ أو أخطاء خصمه الذى تصرف على نحو يستحق الشجب.

وعلى العكس من ذلك إذا كان المستفيد من أعمال الغش الانتخابى هو المرشح الفائز فقط فإنه يجب إلغاء انتخابه بغض النظر عن الفارق فى الأصوات الذى يفصله عن باقى المرشحين.

إلا أن الإجابة أكثر تعقيدا عندما يكون المستفيدون من الغش الانتخابى هم المرشح الفائز وكذلك المرشح أو المرشحون الخاسرون، وليس هناك صعوبة فيما يتعلق بموقف المرشح الخاسر فمجرد أنه مستفيد من العديد من أعمال الغش الانتخابى يجعل الاهتمام بمصيره غير مجد. بيد أن السؤال الوحيد الذى يطرح نفسه هو لمعرفة ما إذا كان يجب أن يحتفظ المرشح الفائز بلقبه أم لا.

وللإجابة على ذلك فإننا نقترح الاستعانة بما نسميه «الحساب الختامى الانتخابى» للمرشح الفائز. فينبغى بعد إحصاء أعمال الغش الانتخابى التى استفاد منها أن نحدد فى ضوء الأعمال المنسوبة إليه ما إذا كان قد ارتكبها بوصفه مدافعا عن نفسه أم بوصفه مهاجما معتديا على المرشح أو المرشحين الآخرين. فإذا كان الطابع العام لما ارتكبه من أعمال دفاعيا ودرءا للاعتداءات التى وقعت عليه فإنه يتعين الإبقاء على انتخابه. وعلى العكس إذا ثبت أن ما ارتكبه من أعمال الغش الانتخابى كان للاعتداء ومهاجمة خصمه أو خصومه، ولاسيما بعد الانتهاء الرسمى لحملة الدعاية الانتخابية فإنه سوف يكون عدلا إلغاء انتخابه.

٢) المستفيدون من الغش الانتخابى غير معروفين

ويتحقق هذا الفرض من الناحية العملية عندما ترتكب أعمال الغش الانتخابى داخل اللجان الانتخابية وداخل مراكز الاقتراع خلال عمليات التصويت أو خلال عمليات فرز الأصوات.

وفى حالة ما إذا كان من المستحيل تماما التحديد على وجه الدقة تأثير الغش الانتخابى على نتائج الانتخابات فانه سوف يكون من المستحسن إلغاء الانتخابات فى مراكز الاقتراع التى تم العثور فيها وارتكبت فيها أعمال غش انتخابى. وسوف يتعين إنشاء نظام الإلغاء الجزئى للانتخابات فى بعض القطاعات أو الدوائر.

ويقوم قاضى الانتخابات بإعلان نتائج الانتخابات استنادا إلى الأرقام التى تم الحصول عليها فى مراكز الاقتراع والتى لا جدال فى صحتها.

وتكون النتائج مؤقتة ومجمدة حتى يتم تنظيم الانتخابات الجزئية والتى أصبحت ضرورية نتيجة الإلغاء الجزئى للنتائج. وبانتهاء الانتخابات الجديدة يتم إعلان النتائج النهائية.

٣) المستفيدون من الغش الانتخابى معروفون وغير معروفين

ويتحقق هذا الفرض عندما يجتمع الفرضان السابقان معا حيث ترتكب أعمال الغش الانتخابى خلال حملة الدعاية الانتخابية ثم يتم تزوير نتائج الانتخابات فى مراكز الاقتراع.

والحل الذى يفرض نفسه مباشرة هو تطبيق ما سبق أن أوصينا به وهو إعلان الإلغاء الجزئى للانتخابات إلا أنه سوف يكون من الأفضل كذلك الإلغاء الكلى للعملية الانتخابية فى مجملها مادام لا يمكن التمييز بين المرشح الفائز وغيره من المرشحين باعتبارهم جميعا مستفيدين من أعمال الغش الانتخابى التى ارتكبت وسوف يظل دائما هناك مجال للشك فى مدى صلاحية التعيين وفى صحة الانتخاب.

وعلى هذا النحو تأخذ العدالة مجراها الطبيعى ويلعب القضاء دوره بفاعلية أكثر مما هو عليه اليوم ويشارك بنشاط فى مكافحة الغش الانتخابى.

وفى هذه الجهود المبذولة سوف يتم تدعيم دور القضاء عن طريق إصدار قانون ضد مرتكبى الغش الانتخابى.

ثالثا : تشريع ضد مرتكبى الغش الانتخابى

فى البداية يجب توضيح أن المقصود بعبارة «تشريع» ضد مرتكبى الغش الانتخابى ليس هو القانون بمعناه الحرفى، وإنما هى مجموعة من التدابير والإجراءات التى يتعين سنها سواء عن طريق المشرع الأصلى أو عن طريق السلطة اللائحية.

وتستهدف هذه التدابير والإجراءات تحقيق أمرين. أولهما تحسين الظروف التى تجرى الانتخابات فى ظلها، وثانيهما هو تدعيم وتعزيز وتقوية أداء المحاكم.

١) تحسين ظروف إجراء العمليات الانتخابية

سوف تتحسن ظروف إجراء الانتخابات بشكل كبير عند المبادرة باتخاذ إجراءين متلازمين فيجب اتخاذ تدابير لإصلاح ظروف إجراء عمليات التصويت من جهة ولإحاطة عمليات فرز الأصوات بضمانات إضافية من جهة أخرى.

أ) عملية الإدلاء بالأصوات

ينبغى اتخاذ مجموعة من التدابير يكون هدفها تحسين ظروف عملية الإدلاء بالأصوات.

وأول هذه التدابير يجب أن يستهدف تحسين وإحكام الرقابة على هويات الناخبين حتى تتم بطريقة فعالة، فبعض عمليات الغش الانتخابى تنشأ

نتيجة الثغرات التنظيمية لعملية الإدلاء بالأصوات. وفى هذا الصدد نجد أن العديد من التشريعات تتشابه فيما يخص التحقق من هوية الناخبين حيث تكون ثغراتها مناسبة لتسهيل الغش الانتخابى أو تعزيز ارتكابه.

ومن الواضح، بل ومن البدهى أن هناك إصلاحا يفرض نفسه فى هذا المجال، وهو ضرورة وجود النص على أن «يقتصر الإدلاء بالأصوات فقط على الناخبين الذين يحملون بطاقة تحقيق الشخصية سارية المفعول وتحتوى على صورة حاملها».

وثانيها يجب أن يستهدف الحد من مخاطر الغش الانتخابى أثناء عملية التصويت، وذلك عن طريق زيادة أعضاء اللجنة الانتخابية إلى خمسة أعضاء على الأقل والذين يجب أن يوجدوا بصفة دائمة منذ بداية عملية التصويت وحتى نهايتها.

ب) عملية فرز الأصوات

هناك سلسلة أخرى من التدابير التى يتعين اتخاذها من أجل إحاطة عملية فرز الأصوات بضمانات أكثر. وقد لاحظنا أن أعمال الغش الانتخابى ترتكب فى كثير من الأحيان أثناء عملية فرز الأصوات لذلك من المهم اتخاذ مجموعة من الاحتياطات الإضافية لضمان إجراء هذه العملية فى ظروف سليمة للحفاظ على التعبير عن إرادة الناخبين.

ولهذا الغرض يمكن اتخاذ أربعة تدابير للحد من الغش الانتخابى:

- فى المقام الأول يجب أن تتم عملية فرز الأصوات تحت رقابة وإشراف

اللجنة العامة للانتخابات ولذلك نقترح الاعتراف لمندوبى المرشحين بالحق فى المشاركة فى إجراء عملية الفرز ومراقبتها.

- ينبغى أيضا إقامة منطقة للحماية تسمح بدخول الناخبين إلى قاعة الفرز وتمنع تكتل هؤلاء الناخبين ومندوبى المرشحين وأعضاء لجنة الفرز، مما قد يعوق عملية الفرز ذاتها والتى يحق للناخبين دائما حضورها. ولبلوغ هذه الغاية فى إطار احترام حقوق المرشحين ومندوبيهم والناخبين من جهة، وواجبات أعضاء لجنة الفرز من جهة أخرى، نقترح تشكيل منطقتين تتحدد الأولى عن طريق الحواجز مثل تلك التى تستخدم عند تنظيم الأحداث الرياضية حيث يوجد داخل محيطها طاولات الفرز والطاولة التى يوضع عليها صندوق الاقتراع. وتحدد الثانية المنطقة المخصصة لدخول أعضاء لجنة الفرز بطبيعة الحال وأعضاء اللجنة الانتخابية العامة وأيضا مندوبى المرشحين ويسمح بدخول الشرطة بناءً على طلب رئيس اللجنة العامة وعند الحاجة فقط.

عند الانتهاء تماما من عملية الفرز يقوم سكرتير اللجنة بتحرير محاضر الفرز داخل منطقة الحماية التى تم تحديدها سلفا وذلك تحت السيطرة الكاملة للجنة العامة للانتخابات ومندوبى المرشحين، وكذلك أعضاء لجنة الفرز ويكون ذلك جميعه تحت بصر الناخبين.

- بالإضافة إلى ذلك، فإنه من غير المتصور أن تتم عملية فرز الأصوات وتحرير المحاضر الخاصة بذلك بطريقة سليمة بدون اضطراب عند غياب وسائل الإضاءة من شموع وبطاريات لمواجهة انقطاع التيار الكهربائى. لذلك فإنه من المحتم تدارك هذا النقص وتحديد أن الإضاءة التكميلية

يجب أن توضع موضع التنفيذ وتكون مهيأة للاستعمال عند الحاجة إليها وذلك منذ اللحظة الأولى من عملية فرز الأصوات.

● ويمكن إتمام ذلك عن طريق اتخاذ تدابير أخرى تتعلق بإنشاء وتحرير محاضر الفرز ونقلها إلى اللجنة العامة للانتخابات. على سبيل المثال سوف يكون من الملائم دعوة مندوبى المرشحين إلى أن يكتبوا بأيديهم البيانات، وكذلك الأرقام الخاصة بعدد الناخبين المقيدين بالدائرة الانتخابية، وعدد الناخبين الذين أدلوا بأصواتهم، وغير ذلك من البيانات التى يتعين إثباتها بمحاضر الفرز، أو على الأقل كتابة عدد الأصوات التى حصل عليها المرشح الذى ينوبون عنه.

والهدف الثانى للتشريع المقترح ضد مرتكبى الغش الانتخابى سيكون لتعزيز وتدعيم عمل القضاة.

٢) تدعيم وتقوية أداء المحاكم:

إنشاء نظام القضاء الجنائى المستعجل وكذلك الإلغاء الجزئى للانتخابات عند وجود حالات الغش الانتخابى هو من قبيل التدابير التى من شأنها أن تسهم فى ردع ومعاقبة مرتكبى الغش الانتخابى. ومن باب العدالة فإننا نكون على حق عند انتظار إصدار الأحكام القضائية فى هذا المجال على وجه السرعة.

ولقد أوضحنا سابقا أنه عند ارتكاب أعمال الغش الانتخابى داخل اللجان الانتخابية ومراكز الاقتراع مما يستحيل معه تحديد تأثير ذلك الغش على النتائج النهائية للانتخابات، سيكون من المناسب أن يقوم القاضى

بالإبقاء على نتائج الانتخابات فى مراكز الاقتراع التى لم ترتكب فيها أعمال الغش الانتخابى، ولكن فى المقابل يتعين إلغاء الانتخابات فى مراكز الاقتراع التى ارتكبت فيها مخالفات خطيرة وأعمال الغش الانتخابى، ثم يتم الإبقاء مؤقتا على نتائج الانتخابات ثم إعلانها بصفة نهائية بعد إعادة تنظيم الانتخابات الجزئية نتيجة هذا الإلغاء.

وهذا النظام سوف يحقق العدالة ويشارك بفاعلية فى المعاقبة على أعمال الغش الانتخابى. ونحن نوصى بأن تتبنى المجالس التشريعية هذا النظر حتى تسمح لقاضى الانتخابات بأن يقوم بتطبيقها عند ارتكاب أعمال الغش الانتخابى.

تلك هى السبل الرئيسية التى سوف تتبعها الحكومات والبرلمانات عاجلا أو آجلا. ومن الأفضل أن يكون ذلك عاجلا لوقف آفة الغش الانتخابى لكى يمكن الإعلان يوما ما أنه قد تم «التغلب على هذا السرطان» ولكى يمكن حل معادلة (**انتخابات = غصب السلطة**) قال تعالى فى سورة التوبة:

﴿ أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَى مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَم مَّنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ فِى نَارِ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لاَ يَهْدِى الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (١٠٩). لاَ يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ الَّذِى بَنَوْاْ رِيبَةً فِى قُلُوبِهِمْ إِلاَّ أَن تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (١١٠) ﴾

صدق الله العظيم.

أحدث إصدارات مركز الأهرام للنشر والترجمة والتوزيع

م	اسم الكتاب	المؤلف
١)	تعدد الزوجات في أدب نجيب محفوظ	مصطفى بيومى
٢)	الأخوان المسلمون بين التاريخ والمستقبل – كيف كانت الجماعة.. وكيف تكون؟	د/ وحيد عبد المجيد
٣)	حياة بنى إسرائيل فى مصر بين حقائق الدين ومصادر التاريخ	م/ هشام سرايا
٤)	الفلسطينيون – سقوط المحرمات	عماد سيد أحمد
٥)	الملوك والرؤساء والزعماء فى أدب نجيب محفوظ	مصطفى بيومى
٦)	سفر العشاق	عزت السعدنى
٧)	حكايات وراء الأغانى – زمن الفن الجميل	مصطفى الضمرانى
٨)	أفريقيا تتحول – كلام فى الديمقراطية	د/ عبد الملك عودة
٩)	المثقفون وثورة يوليو	د/ مصطفى عبد الغنى
١٠)	مدخل إلى إحتراف الترجمة	إبراهيم الخضرى
١١)	رحلات بن عطوطة	محمود السعدنى
١٢)	مسافر على الرصيف	محمود السعدنى
١٣)	تقرير النمو استراتيجيات النمو المطرد والتنمية الشاملة	
١٤)	مأزق الحركة الشيوعية المصرية	طلعت رميح
١٥)	كنتم عايشين إزاى؟	د/ شريف قنديل
١٦)	الدبلوماسية المصرية والهموم العربية	هانى خلاف
١٧)	من بوش إلى أوباما	د/ وليد عبد الناصر
١٨)	مجلس الأمن فشل مزمن وإصلاح ممكن	أحمد سيد أحمد
١٩)	مقتنيات الأهرام (شعبى – بورترية – مناظر)	
٢٠)	شخصيات بين الأسطورة والواقع	ممدوح عبد المنعم
٢١)	المرأة من السياسة إلى الرئاسة	محمد عبد المجيد الفقى
٢٢)	صحيفة الاتحاد وموقعها فى الصحافة العربية	مجموعة من المؤلفين
٢٣)	ثورة المرأة	شريف الشوباشى
٢٤)	إيران جمهورية إسلامية أم سلطنة خمينية؟	مجموعة من المؤلفين
٢٥)	الفتنة الكبرى الجديدة	محمد الأنور

منافذ توزيع إصدارات مركز الأهرام للنشر والترجمة والتوزيع

■ القاهرة

- ١٦٥ شارع محمد فريد — ت : ٢٣٩٠٤٤٩٩
- مكتبة الأوبرا – ميدان الأوبرا – العتبة — ت : ٢٥٩٠٦٢٧٢
- مكتبة الأهرام – أركاديا مول — ت : ٢٥٧٧٥٤٤٨

■ الفنادق السياحية

- شيراتون القاهرة ٨٨ — ت : ٢٧٧٠٤٥٧٤ – ٣٣٣٦٩٨٠٠
- جراند حياة القاهرة – داخلى ٦٣١٥ — ت : ٢٣٦٢١٧١٧ – ٢٣٦٤٨٢٣٠
- هيلتون رمسيس (السوق التجارى) — ت : ٢٧٧٠٤٦٤٦ – ٢٥٧٧٧٤٤٤
- سميراميس انتركونتيننتال — ت : ٢٧٩٢٢٥٣٧
- إنتركونتيننتال هليوبوليس مدينة نصر — ت : ٢٤٨٠٠١٠٠

■ بنها

- شارع الشهيد فريد ندى — ت : ٠١٣/٣٢٢٣٨٤٨

■ الإسكندرية

- طريق الزعيم جمال عبد الناصر — ت : ٠٣/٤٨٤٨٥٦٣

■ الزقازيق

- شارع ٢٣ يوليو – عمارة الأوقاف — ت : ٠٥٥/٢٣٠٦٦٥٧

■ أسيوط

- مبنى جامعة أسيوط — ت : ٠٨٨/٢٣٣١٠٦٥

الغش الانتخابى: أسبابه وسبل مواجهته

- ما هو الغش الانتخابى؟
- ما هو تفسيره؟
- كيف يمكن إفساد إرادة الناخبين؟
- كيف يمكن تزوير نتائج الانتخابات؟
- كيف يمكن مواجهة الغش الانتخابى؟
- هذه أهم الموضوعات التى يطرحها المؤلف فى هذا الكتاب الذى يصحبنا فيه إلى التعرف على الغش الانتخابى مبيناً السبل الرئيسية التى يمكن اتباعها للقضاء عليه.

المستشار / إيهاب مختار فرحات

- نائب رئيس مجلس الدولة.
- حصل على درجة الدكتوراه فى القانون المقارن من جامعة السوربون عام ٢٠١٠.
- أحد المتخصصين فى مجال الانتخابات السياسية حيث قامت دار النشر الفرنسية L'Harmattan بنشر مؤلفه باللغة الفرنسية بعنوان: Le contentieux de l.élection des députés en France et en Egypte.
- تدرب فى القضاء الفرنسى حيث اشترك مع المجلس الدستور
لمنازعات الانتخابات التشريعية عام ٢٠٠٨ كما شارك فى
الفرنسى عام ٢٠٠٧.
- تولى رئاسة العديد من اللجان القضائية للإشراف على انت
ومجلس الشورى فى مصر.



مركز الأهرام للنشر والترجمة والتوزيع
توزيع الأهرام
مطابع الأهرام التجارية - قليوب